مجلة العلوم الإنسانية
بجامعة حائل

جامعة حائل
University of Hail

مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل

السنة السابعة، العدد 24
المجلد الاول، ديسمبر 2024

Print 1658 -788 X
Online E- 8819-1658

Arcif
Analytics

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة حائل

مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل

للتواصل:

مركز النشر العلمي والترجمة

جامعة حائل، صندوق بريد: 2440 الرمز البريدي: 81481

https://uohjh.com/

j.humanities@uoh.edu.sa

ردمد : إلكتروني E-1658-8819 ورقي 1658- 788 X رقم الإيداع 14398368

نبذة عن المجلة

تعريف بالمجلة

مجلة العلوم الإنسانية، مجلة دورية علمية محكمة، تصدر عن وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة حائل كل ثلاثة أشهر بصفة دورية، حيث تصدر أربة أعداد في كل سنة، وبحسب اكتمال البحوث المجازة للنشر.

وقد نجحت مجلة العلوم الإنسانية في تحقيق معايير اعتماد معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية معامل " أرسيف Arcif " للموافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وقد أطلق ذلك خلال التقرير السنوي الثامن للمجلات للعام 2023.

رؤية المجلة

التميز في النشر العلمي في العلوم الإنسانية وفقاً لمعايير مهنية عالمية.

رسالة المجلة

نشر البحوث العلمية في التخصصات الإنسانية؛ لخدمة البحث العلمي والمجتمع المحلي والدولي.

أهداف المجلة

تهدف المجلة إلى إيجاد منافذ رصينة؛ لنشر المعرفة العلمية المتخصصة في المجال الإنساني، وتمكين الباحثين -من مختلف بلدان العالم- من نشر أبحاثهم ودراساتهم وإنتاجهم الفكري لمعالجة واقع المشكلات الحياتية، وتأسيس الأطر النظرية والتطبيقية للمعارف الإنسانية في المجالات المتنوعة، وفق ضوابط وشروط ومواصفات علمية دقيقة، تحقيقا للجودة والريادة في نشر البحث العلمي.

قواعد النشر

لغة النشر

1- تقبل المجلة البحوث المكتوبة باللغتين العربية والإنجليزية.
2- يُكتب عنوان البحث وملخصه باللغة العربية للبحوث المكتوبة باللغة الإنجليزية.
3- يُكتب عنوان البحث وملخصه ومراجعه باللغة الإنجليزية للبحوث المكتوبة باللغة العربية، على أن تكون ترجمة الملخص إلى اللغة الإنجليزية صحيحة ومتخصصة.

مجالات النشر في المجلة

تهتم مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل بنشر إسهامات الباحثين في مختلف القضايا الإنسانية الاجتماعية والأدبية، إضافة إلى نشر الدراسات والمقالات التي تتوفر فيها الأصول والمعايير العلمية المتعارف عليها دوليًا، وتقبل الأبحاث المكتوبة باللغة العربية والإنجليزية في مجال اختصاصها، حيث تعنى المجلة بالتخصصات الآتية:

- علم النفس وعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية والفلسفة الفكرية العلمية الدقيقة.
- المناهج وطرق التدريس والعلوم التربوية المختلفة.
- الدراسات الإسلامية والشريعة والقانون.
- الآداب: التاريخ والجغرافيا والفنون واللغة العربية، واللغة الإنجليزية، والسياحة والآثار.
- الإدارة والإعلام والاتصال وعلوم الرياضة والحركة.

أوعية نشر المجلة

تصدر المجلة ورقيًا حسب القواعد والأنظمة المعمول بها في المجلات العلمية المحكمة، كما تُنشر البحوث المقبولة بعد تحكيمها إلكترونيًا لتعم المعرفة العلمية بشكل أوسع في جميع المؤسسات العلمية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها.

ضوابط النشر في مجلة العلوم الإنسانية وإجراءاته

أولاً: شروط النشر

أولاً: شروط النشر

1. أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة المعرفية في التخصص.
2. لم يسبق للباحث نشر بحثه.
3. ألا يكون مستلًّا من رسالة علمية (ماجستير / دكتوراة) أو بحوث سبق نشرها للباحث.
4. أن يلتزم الباحث بالأمانة العلمية.
5. أن تراعى فيه منهجية البحث العلمي وقواعده.
6. عدم مخالفة البحث للضوابط والأحكام والآداب العامة في المملكة العربية السعودية.
7. مراعاة الأمانة العلمية وضوابط التوثيق في النقل والاقتباس.
8. السلامة اللغوية ووضوح الصور والرسومات والجداول إن وجدت، وللمجلة حقها في مراجعة التحرير والتدقيق النحوي.

ثانيًا: قواعد النشر

1. أن يشتمل البحث على: صفحة عنوان البحث، ومستخلص باللغتين العربية والإنجليزية، ومقدمة، وصلب البحث، وخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات، وثبت المصادر والمراجع باللغتين العربيّة والإنجليزيّة، والملاحق اللازمة (إن وجدت).
2. في حال (نشر البحث) يُزوّد الباحث بنسخة إلكترونية من عدد المجلة الذي تم نشر بحثه فيه، ومستلاً لبحثه .
3. في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقيًا أو إلكترونيًا، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّية والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل– وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
4. لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
5. الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين، ولا تعبر عن رأي مجلة العلوم الإنسانية.
6. النشر في المجلة يتطلب رسوما مالية قدرها (1000 ريال) يتم إيداعها في حساب المجلة، وذلك بعد إشعار الباحث بالقبول الأولي وهي غير مستردة سواء أجيز البحث للنشر أم تم رفضه من قبل المحكمين.

ثالثًا: توثيق البحث

أسلوب التوثيق المعتمد في المجلة هو نظام جمعية علم النفس الأمريكية (APA7)

رابعا: خطوات وإجراءات التقديم

1. يقدم الباحث الرئيس طلبًا للنشر (من خلال منصة الباحثين بعد التسجيل فيها) يتعهد فيه بأن بحثه يتفق مع شروط المجلة، وذلك على النحو الآتي:
   أ. البحث الذي تقدمت به لم يسبق نشرة (ورقيا أو إلكترونيا)، وأنه غير مقدم للنشر، ولن يقدم للنشر في وجهة أخرى حتى تنتهي إجراءات تحكيمه، ونشرة في المجلة، أو الاعتذار للباحث لعدم قبول البحث.
   ب. البحث الذي تقدمت به ليس مستلا من بحوث أو كتب سبق نشرها أو قدمت للنشر، وليس مستلاً من الرسائل العلمية للماجستير أو الدكتوراة.
   ج. الالتزام بالأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
   د. مراعاة منهج البحث العلمي وقواعده.
   هـ. الالتزام بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل كما هو في دليل المؤلفين لكتابة البحوث المقدمة للنشر في مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل وفق نظام APA7
2. إرفاق سيرة ذاتية مختصرة في صفحة واحدة حسب النموذج المعتمد للمجلة (نموذج السيرة الذاتية).
3. إرفاق نموذج المراجعة والتدقيق الأولي بعد تعبئته من قبل الباحث.
4. يرسل الباحث أربع نسخ من بحثه إلى المجلة إلكترونياً بصيغة (word) نسختين و (PDF) نسختين تكون إحداهما بالصيغتين خالية مما يدل على شخصية الباحث.
5. يتم التقديم إلكترونياً من خلال منصة تقديم الطلب الموجودة على موقع المجلة (منصة الباحثين) بعد التسجيل فيها مع إرفاق كافة المرفقات الواردة في خطوات وإجراءات التقديم أعلاه.
6. تقوم هيئة تحرير المجلة بالفحص الأولي للبحث، وتقرير أهليته للتحكيم، أو الاعتذار عن قبوله أولياً أو بناء على تقارير المحكمين دون إبداء الأسباب وإخطار الباحث بذلك
7. تملك المجلة حق رفض البحث الأولي ما دام غير مكتمل أو غير ملتزم بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة حائل للعلوم الإنسانية.
8. في حال تقرر أهلية البحث للتحكيم يخطر الباحث بذلك، وعليه دفع الرسوم المالية المقررة للمجلة (1000) ريال غير مستردة من خلال الإيداع على حساب المجلة ورفع الإيصال من خلال منصة التقديم المتاحة على موقع المجلة، وذلك خلال مدة خمس أيام عمل منذ إخطار الباحث بقبول بحثه أولياً وفي حالة عدم السداد خلال المدة المذكورة يعتبر القبول الأولي ملغي.
9. بعد دفع الرسوم المطلوبة من قبل الباحث خلال المدة المقررة للدفع ورفع سند الإيصال من خلال منصة التقديم، يرسل البحث لمحكّمين اثنين على الأقل.
10. في حال اكتمال تقارير المحكّمين عن البحث؛ يتم إرسال خطاب للباحث يتضمّن إحدى الحالات التّالية:
    أ. قبول البحث للنشر مباشرة.
    ب. قبول البحث للنّشر؛ بعد التّعديل.
    ج. تعديل البحث، ثمّ إعادة تحكيمه.
    د. الاعتذار عن قبول البحث ونشره.
11. إذا تطلب الأمر من الباحث القيام ببعض التعديلات على بحثه، فإنه يجب أن يتم ذلك في غضون (أسبوعين من تاريخ الخطاب) من الطلب. فإذا تأخر الباحث عن إجراء التعديلات خلال المدة المحددة، يعتبر ذلك عدولا منه عن النشر، ما لم يقدم عذرا تقبله هيئة تحرير المجلة.
12. في حالة رفض أحد المحكمين للبحث، وقبول المحكم الآخر له وكانت درجته أقل من 70%؛ فإنّه يحق للمجلة الاعتذار عن قبول البحث ونشره دون الحاجة إلى تحويله إلى محكم مرجح، وتكون الرسوم غير مستردة.

13. يقدم الباحث الرئيس (حسب نموذج الرد على المحكمين) تقرير عن تعديل البحث وفقاً للملاحظات الواردة في تقارير المحكمين الإجمالية أو التفصيلية في متن البحث

14. للمجلة الحق في الحذف أو التعديل في الصياغة اللغوية للدراسة بما يتفق مع قواعد النشر، كما يحق للمحررين إجراء بعض التعديلات من أجل التصحيح اللغوي والفني، وإلغاء التكرار، وإيضاح ما يلزم. وكذلك لها الحق في رفض البحث دون إبداء الأسباب.

15. في حالة رفض البحث من قبل المحكمين فإن الرسوم غير مستردة.

16. إذا رفض البحث، ورغب المؤلف في الحصول على ملاحظات المحكمين، فإنه يمكن تزويده بهم، مع الحفاظ على سرية المحكمين. ولا يحق للباحث التقدم من جديد بالبحث نفسه إلى المجلة ولو أجريت عليه جميع التعديلات المطلوبة.

17. لا ترّد البحوث المقدمة إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر، ويخطر المؤلف في حالة عدم الموافقة على النشر

18. يحق للمجلة أن ترسل للباحث المقبول بحثه نسخة معتمدة للطباعة للمراجعة والتدقيق، وعليه إنجاز هذه العملية خلال 36 ساعة.

19. لهيئة تحرير المجلة الحق فـــي تحديد أولويات نشر البحوث، وترتيبها فنياً.

المشرف العام

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

أ. د. هيثم بن محمد السيف

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

أ. د. بشير بن علي اللويش
أستاذ الخدمة الاجتماعية

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. سالم بن عيد المطيري
أستاذ الفقه

أ. د. منى بنت سليمان الذيباني
أستاذ الإدارة

د. نواف بن عوض الرشيدي
أستاذ تعليم الرياضيات المشارك

د. إبراهيم بن سعيد الشمري
أستاذ النحو والصرف المشارك

د. وافي بن فهيد الشمري
أستاذ اللغويات (الإنجليزية) المشارك

د. ياسر بن عايد السميري
أستاذ التربية الخاصة المشارك

د.نوف بنت عبدالله السويداء
أستاذ تقنيات تعليم التصاميم والفنون المشارك

محمد بن ناصر اللحيدان
سكرتير التحرير

الهيئة الاستشارية

أ. د. فهد بن سليمان الشايع
جامعة الملك سعود - مناهج وطرق تدريس

Dr. Nasser Mansour
University of Exeter. UK – Education

أ. د. محمد بن مترك القحطاني
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - علم النفس

أ. د. علي مهدي كاظم
جامعة السلطان قابوس بسلطنة عمان - قياس وتقويم

أ. د. ناصر بن سعد العجمي
جامعة الملك سعود - التقييم والتشخيص السلوكي

أ.د. حمود بن فهد القشعان
جامعة الكويت - الخدمة الاجتماعية

Prof. Medhat H. Rahim
Lakehead University - CANADA
Faculty of Education

أ.د. رقية طه جابر العلواني
جامعة البحرين - الدراسات الإسلامية

أ.د. سعيد يقطين
جامعة محمد الخامس - سرديات اللغة العربية

Prof. François Villeneuve
University of Paris 1 Panthéon Sorbonne
Professor of archaeology

أ. د. سعد بن عبد الرحمن البازعي
جامعة الملك سعود - الأدب الإنجليزي

أ.د. محمد شحات الخطيب
جامعة طيبة - فلسفة التربية

قيمـة الفهم في القرآن والسنة

The value of understanding in the Qur'an and Sunnah

د. إبراهيم علي أحمد محمد [1]

[1] أستاذ الثقافة الإسلامية المساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة حائل، المملكة العربية السعودية.

https://orcid.org/0009-0000-3204-1251.

Dr. Ibrahim Ali Ahmed Mohammed [1]

[1] Assistant Professor of Islamic Culture, Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law, University of Hail, Kingdom of Saudi Arabia.

(قُدم للنشر في 19/ 2024/09 قبل للنشر في 15/ 2024/12)

المستخلص:

يتناول هذا البحث قيمـة الفهم في القرآن والسنة، وما في معناه من الفقه وأدواته من النظر، والتدبر ومن ثم الاعتبار، ثم تحدثت عن الأداة التي تؤدي هذه الوظيفة هل مسكنها القلب أم الدماغ؟، ثم بيان الأسباب التي يمكن أن تكون هي السبب في التباس الفهم ويدخل فيها الطبيعة النصية، والطبيعة الذهنية، فقد يحمل النص أكثر من معنى، وكذلك العقول متفاوتة في مسائل الفهم، وكان لا بد من وضع ميزان لضبط قضية الفهم ومنها: مسألة ظاهر النص ومقصود النص، ومسألة الاعتقاد ثم الاستدلال، ومسألة عدم جمع النصوص في الموضوع الواحد وهكذا، ثم تناول البحث تعارض العقل مع النقل، ومتى يتفقان ومتى يتعارضان، ثم تناول البحث خطورة عدم الفهم، وكيف أنه ترتب على عدم الفهم اختلاف الناس، وانقسامهم إلى شيع وأحزاب ،وفرق ، واللجوء إلى اتباع المتشابهات وترك المحكمات، أو اللجوء إلى التأويل ليتماشى وفكره.

الكلمات المفتاحية: ضوابط، الفهم، العقل، النقل، فرقة.

Abstract

This research deals with the value of understanding in the Qur'an and Sunnah., along with related concepts such as jurisprudence and its tools, including contemplation, reflection, and consideration. Additionally, it discusses the cognitive faculty responsible in this regard: is it the heart or the brain? The research then identifies the causes that may lead to misunderstandings, including the semantic nature of the content and the mental capacity of individuals. A text may bear multiple meanings, and minds vary in their ability to understand. Consequently, there is a need to establish criteria for regulating the issue of understanding. Among these criteria are the distinction between the apparent meaning of a text and its intended meaning, the issue of belief and then inference, and the issue of not combining texts on the same topic erratically. The research also discusses the conflict between reason and revelation, identifying when they align and when they conflict. Moreover, the research highlights the dangers of misunderstanding, explaining how it leads to differences among people, causing them to divide into sects, parties, and groups. This misunderstanding can result in people following ambiguous texts while neglecting clear ones or resorting to interpretation to align with their personal perspective.

Keywords: Criteria, Understanding, Reason, Revelation, Sect.

للاستشهاد: **محمد، إبراهيم علي أحمد**. (2024). **قيمـة الفهم في القرآن والسنة**. مجلـة العلـوم الإنسـانية بجامعـة حائل، 01 (24).

التمويل: لا يوجد تمويل لهذا البحث.

Funding: There is no funding for this research..

مقدمة البحث:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد الهادي الأمين، وعلى آله وأصحابه المصطفين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ... أما بعد؛

فإن الفهم الصحيح للنص من نعم الله تعالى على الإنسان قال ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» (البخاري، 1422، ج1، ص.25) لأنه إذا صحت الأفهام قلت مسائل الاختلاف، وقد حل الاختلاف ما بين داوود وسليمان في الحكم تفهيم الله تعالى لسليمان قال تعالى: **{فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ} {الأنبياء: 79–78}** ومن ثم ضاقت مساحة الخلاف، وحدثت الوحدة المنشودة.

وقد ترك الله لنا في بعض النصوص مساحة للفهم والاستنباط، فمن هدي فيها إلى الفهم الصحيح صح اعتقاده، واستقام سلوكه، ومن مخاطر عدم الفهم أنه قد يجنح إلى تطرف في الاعتقاد ،أومن ثم السلوك، وهناك ميزان للفهم الصحيح، وضوابط للتفكير السليم ،والنص المشكل يحتاج إلى سابق معرفة بمفاتيح العلوم الأخرى، من لغة، وأصول فقه، وعلوم الحديث وغيرها، كما يحتاج إلى عقل ذكي وقدر من التوفيق والتسديد، لذا ينبغي أن يتحدث في العلم راسخ، فالنظر في مراد الشارع يجب أن يكون لمن يتوفر فيه أدوات الاجتهاد، وإذا ما حدث اختلاف في فهم النص وكان يقبل ذلك ينبغي أن يصحبه التسامح، وعدم لمز للآخر، أو النظر إليه بدونية، والمخالف في الرأي ينبغي أن ينقاد للرأي المغاير خاصة إذا كان مع الآخر الدليل، ولا ينقاد لفكرة تكونت لديه، وإنما يسير مع الدليل حيث سار، فيطوع نفسه للدليل، ولا يطوع الدليل إليه.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

كل مسألة تناولها القرآن الكريم فهي في ذروة الأهمية، ودراستها وإعادة النظر فيها هداية وذكرى، وصلاح ورشاد، لا سيما ما يتعلق بقضية الفهم، وإماطة اللثام عن هدايات القرآن الكريم في الحث على الفهم الصحيح، وهي قضية من أهم ما ينبغي أن تتوجه له جهود الباحثين في هذه الفترة الحرجة التي تمر بها أمتنا الإسلامية، إذ كثيرٌ من صور الخلاف إنما يعود إلى الخلل في الفهم في قضايا الدين الرئيسة، ولذلك أنزل الله تعالى قرآنا يتعبد به عباده، يعالج الخلل المتوقع في الفهم ومن هنا تأتي أهمية تناول مسألة الفهم الصحيح لقضايا الدين.

مشكلة البحث:

يسأل الباحث لماذا يعرض كثير من الناس عن منهج الله تعالى، وهو منهج قيم، وتقبله الفطر السليمة، ولماذا يلغي كثير من الناس عقولهم، ولماذا تجذبهم الحياة الدنيا بزخرفها ويميلون إليها، ويعرضون عن الآخرة وهي خير وأبقى هذه التساؤلات هي التي سيحاول الباحث الإجابة عليها من خلال هذا البحث.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى عدة أشياء:

- لفت انتباه الناس إلى منهج الله تعالى ومحاولة فهمه فهما صحيحا.
- أن يفعل الناس آلة الفكر خاصة في الحياة الأخرى للتوازن بين متطلبات الدنيا والحياة الآخرة.

الدراسات السابقة:

هناك بعض الدراسات التي وقعت تحت يد الباحث خلال بحثه حول موضوع ضوابط فهم القرآن والسنة ومنها على سبيل المثال:

– ضوابط فهم نصوص الكتاب والسنة للباحث أحمد شوبكي مجلة دراسات القرآن والحديث جامعة أحمد دحلان ماليزيا عام 2023. وتناول الباحث أن أصل كل بدعة، وغلو وتطرف كان بسبب عدم الفهم، ومن ثم تناول بعض ضوابط الفهم السليم ومنها: فهم النصوص وفق قواعد اللغة العربية، ومراعاة القواعد الأصولية، وفهم النصوص في ظل دلالة السياق وغيرها من القواعد.

– ضوابط فهم النصوص وأثر العدول عنها. د. سالم أبو مخدة، أ. صفاء ناجي أبو معوض وهو بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي لوزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالاشتراك مع كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بعنوان: أزمة الفهم وعلاقتها بالتطرف والعنف عام 2016. وتناول البحث بعض ضوابط فهم القرآن والسنة ومنها على سبيل المثال جمع النصوص في الموضوع الواحد، وفهم النص في ضوء النصوص الأخرى، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، ومراعاة اللغة العربية وغيرها من القواعد، وتحدث عن أثر العدول عن فهم النصوص وأنه أصل كل بدعة، ويؤدي إلى إتباع الهوى والفرقة والتمزق.

– ضوابط الفهم الصحيح للنصوص الشرعية. د. حسين عبيد عون الله إبراهيم بحث نشر في حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بني سويف –جامعة الأزهر. ويدور البحث حول أسباب الفهم الجديد للنصوص الشرعية ومنها: أسباب علمية مثل لجهل باللغة العربية، وأسباب تاريخية مثل الغزو الفكري، وأسباب شخصية مثل الابتعاث والدراسة في الغرب ثم تحدث عن ضوابط فهم النص ومنها التحقق من نسبة النص إلى مصدره... وهكذا.

– رسالة ماجستير بعنوان: صوارف فهم القرآن الكريم وعلاجها دراسة موضوعية للباحثة: سامية عاهد حرب في الجامعة الأردنية عام 2008. وتحدثت فيها عن حث القرآن الكريم على تدبره وفهمه، وعن صوارف نابعة من ذات الكيان الإنساني مثل الصوارف العقدية، والنفسية، والمعرفية وصوارف نابعة من البيئة المحيطة مثل البيئة الاجتماعية، والثقافية، والسياسية.

– ما ذكره ابن القيم في إعلام الموقعين تحت عنوان: صحة الفهم نعمة، وبين فيه نوعي الفهم وهما: فهم الواقع، وفهم الواجب، وما جاء في نوادر الأصول للحكيم الترمذي: إن الْفَهم نور وإذا ورد على الْقلب دنس الْمعاصِي ارتحل النُّور.

ولكن هذا البحث يعالج قضية الفهم من خلال القرآن الكريم، والسنة النبوية، ثم يتناول ضوابط الفهم السليم، ومن ثم الأثر السيئ الذي يتركه الفهم السقيم لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وهو بذلك يكمل حلقة الفهم التي بدأها الباحثون من قبل في هذا المجال.

منهج البحث:

يتناول الباحث قضية الفهم في ضوء مناهج البحث العلمي التالية:

أولا: المنهج التاريخي: وهو المنهج الذي نقوم في ضوئه «باسترداد الماضي، تبعاً لما تركه من آثار، أياً كان نوع هذه الآثار، وهو المنهج المستخدم في العلوم التأريخية والأخلاقية» (بدوي، 1977، ص.19). وهذا ينطبق على استرجاع الفرق القديمة والتعلم من أخطائها.

المنهج الوصفي: وهو المنهج الذي في ضوئه نستعرض «ظاهرة من الظواهر كما هي قائمة في الحاضر، بقصد تشخيصها، وكشف جوانبها، وتحديد العلاقات بين عناصرها أو بينها وبين ظواهر أخرى، وهو لا يقف عند حدود وصف الظاهرة، وإنما يذهب إلى أبعد من ذلك فيحلل ويفسر ويقارن ويقيم بقصد الوصول إلى تقييمات ذات معنى بقصد التبصر بتلك الظاهرة» (العزاوي، 1429، ص.97)، والظاهرة هنا التي نحن بصدد رصدها ووصفها وتحليلها بقصد والتقييم والتبصر هي قضية الفهم.

المنهج الاستنباطي: (وفي ضوء هذا المنهج نقوم بحصر الحقائق العامة، وتصنيفها، وترتيبها، ثم الاستنباط من ذلك) (صيني، 1415، ص. 71)، فيدخل في هذا استنباط الحجج والاستدلالات العقلية من النصوص والروايات والأخبار، وحصر الحقائق حول موضوع الفهم.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة، وفيها أهمية البحث وأسباب اختياره، ومنهج، وخطة البحث.

1 . المبحث الأول: الفهم في القرآن الكريم والسنة النبوية.

2 . المبحث الثاني: معايير الفهم الصحيح للقرآن والسنة.

3 . المبحث الثالث: خطورة عدم الفهم للقران والسنة.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات، وأهم المصادر والمراجع.

تمهيد:

تعريف الفهم:

الفهم في اللغة:

تدور مادة فهم في اللغة حول العلم والمعرفة، يقال: ”فهمت الشيء عَقِلْتُه وعرفته، وتفهَّم الكلام: فهمه شيئاً بعد شيء“ (ابن منظور، 1414، ج12، ص.459). فعقل الكلام يشترط له عد الكلام عدا على السامع حتى يفهمه شيئا بعد شيئ.

وتدور حول حسن تصور المعاني المستنبطة في الذهن، ف“الفَهْمُ: تَصَوُّرُ المَعْنَى من اللَّفْظِ، وَقيل: هَيْئَةٌ لِلنَّفْسِ يُتَحَقَّق بهَا مَا يَحْسُنُ“ (الزبيدي، د.ت، ج33، ص.224). وتصور المعنى من اللفظ يلزمه تركيز حتى تتم هذه الحالة بصورة صحيحة.

ويمكن أن يقال إن الفهم عبارة عن: كشف الغموض عن مجموعة من المعاني الصحيحة المستنبطة من جوهر النص، وإبرازها، والاستفادة منها على وجه تتفاوت فيه العقول، أو إدراك معنى الشيء بصورة صحيحة لجودة الذهن وحسن إدراكه، وسوف أتحدث عن الفهم في الكتاب والسنة في المبحث التالي:

المبحث الأول:

الفهم في القرآن الكريم والسنة النبوية

تكررت مادة الفهم، وما في معناها في القرآن الكريم، والسنة النبوية، وسوف ألقي الضوء من خلال تتبع مادة فهم وما في معناها في الكتاب والسنة وذلك في مطلبين كما يلي.

المطلب الأول: الفهم في القرآن الكريم

وردت كلمة الفهم في موضع واحد من كتاب الله تعالى وهو الحديث عن الفهم في القضاء وهو ما فتح الله به على نبيه سليمان عليه السلام وهو قوله تعالى: **(وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ) {الأنبياء: 79-78}.**

والقضية كانت قضية تعدي على ممتلكات الآخرين فاستوجب الحكم عقابا رادعا كما حكم به داوود عليه السلام، ولكن توسط في الحكم سيدنا سليمان عليه السلام ورأف بالطرف المعتدي ولكل وجهة نظره، فالعقاب الرادع بلا شك مؤدب ومهذب وهذه وجهة نظر، والعقاب المساوي للجرم الغير زائد عليه هو رادع أيضا وكلاهما له وجهة من المنطق ولكن الله اختار تساوي العقوبة مع الجرم، وليس أعلى منها لأنها قد تولد في النفس الانتقام لأنه يشعر بالظلم حين يرى أنه لم يكن مستحقا لتلك العقوبة الكبيرة وقد جاء في سبب نزول الآية ما جاء عن ابن مسعود قال: ''كرْم أُنبتت عناقيده فأفسدته الغنم، قال: فقضى داود بالغنم لصاحب الكرم فقال سليمان غير هذا يا نبي الله، قال: وما ذاك؟ قال تدفع الكرم إلى صاحب الغنم. فيقوم عليه حتى يعود كما كان، وتدفع الغنم إلى صاحب الكرم فيصيب منها حتى إذا كان الكرم كما كان دُفعت الكرم إلى صاحبه، ودُفعت الغنم إلى صاحبها (الطبري، 1420، ج18، ص.475) وهذا حكم عادل هذا أعطى لصاحب الزرع نوع من التعويض وهو الانتفاع بأصواف الغنم وألبانها وأعطى فرصة لصاحب الغنم أن يصلح ما أفسدته الغنم ثم يعود الشيء لأصحابه بعدها.

وقد يظن البعض أن الصواب حالف سيدنا سليمان فقط، بل قارب الصواب سيدنا داود أيضا لكن سيدنا سليمان كان أصوب في الحكم فقد أنعم الله على نبيه سليمان بالفهم كما أنعم على أبيه سيدنا داود ﷺ بالفهم كذلك فكلاهما آتاه الله حكما وعلما «كُلًّا أي داود وسليمان آتيْنا حُكْماً وَعِلْماً أي بوجوه الاجتهاد وطرق الأحكام، قال الحسن لولا هذه الآية لرأيت الحكام قد هلكوا، ولكن الله حمد هذا بصوابه وأثنى على هذا باجتهاده'' (الخازن، 1415، ج3، ص.232). ولقد أعطي الله تعالى داوود فصل الخطاب وهو الفهم في القضاء قَالَ مُجَاهِدٌ: ''فصل الخطاب الْفَهْمُ فِي الْقَضَاءِ'' (البخاري، 1422، ج4، ص.161) وفهم الأقضية يتطلب السماع من كلا الطرفين ليكون الحكم أصوب وهذا ما علمه الله تعالى لداوود بعد ذلك فيمن تسور عليه المحراب.

وقد يسدد البعض، والآخر يقارب، والكل مصيب في رأيه، مما يجعل الصواب قد يتعدد، فلا ينكر على أحدهما، فهذا باجتهاده، وهذا بصوابه.

وقد أنعم الله على أنبيائه بالفهم، والسعيد من أنعم الله عليه بالفهم، فمن آتاه الله الحكمة وهي فهم القرآن والسنة فهما صحيحا موافقا للقواعد الكلية للدين فقد نجا وفاز.

وقد ورد مصطلح فهم بمعناه في القرآن الكريم فعبر عنه القرآن الكريم بالفقه وجاءت مادته في نحو عشرين موضعاً. كقوله تعالى: **(وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا) {الأنعام: 25}.** وهنا ارتباط بين السمع والقلب، فإذ لم يلقي الإنسان سمعه ويشهد قلبه فلن يفقه ما يقال وفي الفقه معنى زائد وهو التدبر والتفكير بعمق حتى يصل إلى حالة الفهم، وهذه الآية تدل على أن الفهم بدايته من القلب، فتلك الأغطية التي على القلب نتيجة الإعراض عن الحق تجعل كل الحواس معطلة، ولا ينفذ للدماغ إلا كل ظلام ومبهم ''وفي هذا دليل على أن الله تعالى يقلب القلوب فيشرح بعضها للهدى والإيمان فتقبله ويجعل بعضها في أكنة فلا تفقه كلام الله ولا تؤمن به'' **(الخازن، 1415،** ج2، ص.106) ولكن الله لا يفعل بالإنسان هذا بداية ولكن يعترضه الحق مرات فيعرض عنه مرات فإذا وجد الله العبد مصروفا عن ذلك بالكلية فيعطيه ذلك الختم على قلبه.

وعبر عن الفهم بالعقل وجاءت مادتها في نحو تسع وأربعين موضعاً. قال تعالى ذاما لليهود: **(وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) {البقرة: 75}.** أَيْ: فهِمُوهُ عَلَى الْجِلِيَّةِ وَمَعَ هَذَا يُخَالِفُونَهُ عَلَى بَصِيرَةٍ'' (ابن كثير، 1420، ج1، ص307) فعلموا صحة كلام الله ومراده فيه ومع ذلك خالفوه وَهُمْ يَعْلَمُونَ فساد مخالفته والعاقل من عقل كلام الله فعمل بما عقل، فاجتنب سخط الله تعالى.

والطريق إلى الفهم في القرآن الكريم عن طريق التفكر وجاءت مادته في نحو ثمانية عشر موضعاً كقوله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا) {سبأ: 46}. ونلاحظ في الآية الكريمة أنه لا ينبغي حال الاستغراق في الفكر أن يزاد في الجلسة عن اثنين حتى لا يحدث نوع من الجلبة وإخراج الإنسان عن استغراقه في الفكر.

والاستغراق في الفكر وهو التدبر وجاءت مادته في أربعة مواضع كلها تتحدث عن القرآن الكريم قال تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ) {النساء: 82؛ محمد: 24}. وهو الوقوف على المعاني، والتفكر في العواقب بقصد الاتعاظ ومن ثم الامتثال.

ويحتاج التفكير إلى تفعيل حواس الإنسان كحاسة النظر، والبصر، ومادة النظر جاءت في مواضع كثيرة بعضها بمعنى التأمل وبعضها على المعنى الحقيقي لها كقوله تعالى: (أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) {فاطر: 44}. والنظر هنا نظر تأمل للعبرة والاتعاظ.

ومادة البصر جاءت في أربعة مواضع ومنها قوله تعالى: (وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ) {الذاريات: 21}. وهناك فرق بين النظر والبصر، فالنظر ما تراه العين لكن لا يشترط أن تبصره العين فالإنسان يعتبر بآيات الله في النفس، وفي الكون حين يبصر آيات الله تعالى خاصة إذا كان الإنسان متفرساً متوسماً فيهما ومتبصرا بحال الآخرين فحقيقة المتوسمين المتثبتون حتى يعرفوا سمة الشيء.

وقد جمعت هذه الآية بين النظر والبصر مما يدل على الفرق بينهما قال تعالى:(وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ) {الأعراف: 198} مما يدل على أن هناك فرق بين النظر والبصر، فالنظر هو التحديق، والبصر هو إدراك حقيقة الشيء، وهذا ما سيفعله الكفار يوم القيامة حين يكون بصرهم حديدا ساعتها لا ينفعهم هذا الإدراك. فالتفكير يحتاج إلى تفعيل حواس الإنسان للتفرس فيما يبصر وذلك للفهم الصحيح، ومنه يصل الإنسان إلى الاعتبار وجاء في ستة مواضع منها قوله تعالى: (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) [الحشر: 2].

ومما سبق يتبين أن: الفهم للنصوص يتم بتفعيل أدواته، وذلك للعظة والاعتبار، فليست العبرة بحمل النصوص ما لم يصحبها فهم وتوفيق من الله، وقد كان علماء بني إسرائيل يحملون علماً كثيراً ومع ذلك نعتهم الله تعالى بقوله:(مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا) {الجمعة: 5}. فبنوا إسرائيل حملوا التوراة علماً ولم يحملوها فهماً وعملاً كمثل الحمار إذا حمل كتباً لا يدري ما فيها.

فالعلم بدون فهم لا خير فيه، ومن ثمَّ فمن أتاه الله علماً وفهماً صحيحا فتلك الحكمة التي ذكر الله وهي ''الفهم بالقرآن'' (الدارمي، 1412، ج٤، ص2100) والملاحظ في القرآن الكريم أن كثيرا من الناس عطل هذه الحاسة وهي حاسة الفهم فكأن أكثر ما ترون من الناس كأنهم لا يحملون رؤوسا فوق أجسامهم، أو حملوها عبثا ولم ينتفعوا بها فهي ثقل زائد على الجسد، وقد وصفهم الله تعالى في غير بأنهم كالبهائم في ضلالها، بل هم أضل منها.

وكما أن القرآن الكريم اهتم بقيمة الفهم، اهتمت به السنة به أيضا، فالمعول عليه هو حمل الدين وفقهه والعمل به، لا حمله فقط، وهذا ما سنراه من خلال الفهم في السنة النبوية.

المطلب الثاني: الفهم في السنة النبوية

الفهم له أهمية كبيرة، ولذلك كان النبي ﷺ حريصاً على أن يُفهم أصحابه ما يقول، فكان يعيد الكلام ثلاثاً حتى يتمكن السامع من وعي كلامه وفهمه. عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ: «أنه إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه» (البخاري، 1422، ج8، ص.54).

وإذا ظرف لما يستقبل من الزمان، وإذا دخلت على الفعل المضارع فإنها تفيد الاستمرار ومن أجل هذا لا تستعمل «إذا» إلا في الأحوال الكثيرة الوقوع قال الكرماني: ''قوله إذا تكلم مثل هذا التركيب يشعر بالاستمرار عند الأصوليين'' (ابن حجر، 1379، ج 1، ص.189). ومعنى ذلك أنه كان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه تكرار الجملة ليفهم الناس عنه مراده.

وقد كان النبي ﷺ يخص الفقه بالذكر حين الدعاء كما حدث مع ابن عباس، والفقه مرحلة تاليه بعد العلم فإذا دعا لابن عباس دعا له بالفقه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ «دخل الخلاء فوضعت له وضوءً قال: من وضع هذا؟ فأخبر فقال: اللهم فقهه في الدين» (البخاري، 1422، ج١، ص.41). فما الفائدة من العلم إذا لم يفقه الإنسان ما فيه، وكذلك ما فائدة الفقه إذا لم يعمل الإنسان بما فهم ويخلص فيه.

وإذا أراد الله بإنسان خيراً فقهه في دينه، فعن حميد بن عبد الرحمن قال: سمعت معاوية خطيباً يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، والله يعطي» (البخاري، 1422، ج1، ص.25). فنعمة الفهم من أجل النعم التي ينعم الله بها على الإنسان وهو من باب إرادة الخير بالإنسان.

فتوزيع العلم ونشره على أفكارهم وهم جلوس بين يدي رسول الله ﷺ مقسم بالسوية، ولكن الله يعطي ويخص بالفهم من يشاء حسب ما يفتح الله به على كل واحد منهم من فهوم. ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين أي يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع ويفهمها فقد حرم الخير.

وخيار الناس من فقُه في دين الله، فالعبرة ليست بكم المعلومات وإنما بفقهها، فالناس ''خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا'' (البخاري، 1422، ج٤، ص.148). فالفقه فضيلة حتى في الجاهلية.

وفي الأمة من فتح الله عليه بالفهم ومن هؤلاء سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ .عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: «قد كان في الأمم محدَّثون فإن يك في أمتي أحد فعمر بن الخطاب» يعني مفهمون بما فتح الله عليهم من الفرقان الذي يعطيه الله لأهل التقوى قال الترمذي: ''وأخبرني بعض أصحاب ابن عيينة عن سفيان بن عيينة قال: محدثون يعني مفهمون'' (الترمذي، 1395، ج5، ص.622) والمحدث هو الملهم الذي يلهمه الله الصواب من القول أو الفعل.

وكان عمر يوصي ولاته بالفهم لما له من أهمية كبيرة روى البيهقي أن عمر كتب إلى أبي موسى ﷺ: ''الفهم الفهم فيما يختلج في صدرك مما لم يبلغك في القرآن والسنة فتعرف الأمثال والأشباه ثم قس الأمور عند ذلك'' (البيهقي، 1424، ج10، ص.197). فهذه علامة مهمة تعين على الفهم، وهي قياس الأمور المتشابهة بعضها على بعض فتعرف منها قياسا عليها فيفوتك ضياع الوقت وتختصر الحاجة.

ومن فقه سيدنا علي ﷺ قوله: «إِنَّ الْفَقِيهَ حَقَّ الْفَقِيهِ، مَنْ لَمْ يُقَنِّطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، وَلَمْ يُؤَمِّنْهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَدَعِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا عِلْمٍ لَا فَهْمَ فِيهِ، وَلَا قِرَاءَةٍ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا" (الدارمي، 1412، ج1، ص.238). فالأخذ بالرفق وأواسط الأمور، وعدم تقنيطهم من رحمة الله أو إعطاء الرجاء بصورة مبالغ فيها إنما التوسط في ذلك من فقه الرجل، حتى لا يقنط من رحمة الله أحد أو أن يفرط في حقه سبحانه.

وقال ابن عون: «ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني: هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه، ويدعوا الناس إلا من خير» (البخاري، 1422، ج9، ص.92). فمن حرم فهم القرآن والسنة فقد حرم الخير كله.

وبذلك نرى من خلال تلك النصوص قيمة الفهم وحرص الصحابة عليه، وهو من أجل نعم الله على العبد، وهو أن ينعم عليه بالفهم الصحيح فهذه هي الحكمة التي سمى الله. المطلب يتحدث عن السنة وليس الصحابة رضي الله عنهم

المطلب الثالث: محل العقل القلب أم الدماغ؟

اختلف العلماء في محل العقل هل هو القلب أم الدماغ؟ والجمهور على الأول وهذا ما يؤيده القرآن الكريم قال تعالى: **(أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا) [الحج: 46]**. ومعنى الآية أن العقل محله القلب وبدليل قوله: "ووعاه قلبي" (البخاري، 1422، ج3، ص.14) وهذا "دليل على أن العقل محله القلب لا الدماغ وهو قول الجمهور لأنه لو كان محله الدماغ لقال ووعاه رأسي وفي المسألة قول ثالث إنه مشترك بينهما» (العيني، د ت، ج2، ص144). والاشتراك بينهما هو ما يميل إليه الباحث والشراكة تبدأ من القلب فإذا كان سليما مبصرا فكر العقل الذي في الدماغ بصورة صحيحه، فينفعل بذلك القلب، فتندفع الجوارح فمن القلب المبتدأ وإليه الانتهاء فالدماغ وما حوت من منافذ العلم وهي السمع والبصر مرتبطة بالقلب فإذا كان سليما سلمت تلك الحواس والمخزن الذي في الدماغ ثم ينتهي الأمر بها إلى القلب فينفعل بها وتندفع الجوارح، ويستقيم السلوك.

قال الباجوري رحمه الله: «وقد اختلف في محل العقل والصحيح أن محله القلب، وله نور متصل بالدماغ كما ذهب إليه الإمام الشافعي، والإمام مالك، وجمهور المتكلمين» (الباجوري، 1422، ص272).

ولذلك نسب الله تعالى الفقه للقلب قال تعالى: «**وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا**» **[الأعراف: 179]**. والفقه مرتبط بالعقل، والعقل مرتبط بالقلب والعقل له نور متصل بالدماغ كما ذكر العلماء.

و»احتج العلماء بقوله تعالى لا يفقهون بها على أن محل العلم هو القلب، لأنه تعالى نفى الفقه والفهم عن قلوبهم في معرض الذم وهذا إنما يصح لو كان محل الفهم والفقه هو القلب" (الرازي، 1420، ج 5، ص.411).

ويرى الباحث أن هناك اتصال بين الدماغ والقلب فالمخ الموجود في الدماغ هو أداة تخزين ومصدر المعلومات ويحتوي على أدوات الإدخال وهي السمع، والبصر وغيرها من الحواس، والمعلومات تنفذ عن طريق تلك الحواس إلى الدماغ الذي هو بمثابة مخزن لتلك المعلومات ويقوم الدماغ بإيصالها إلى القلب، فلو كان القلب سليما سلمت أدوات الادخال، وكانت المعلومات المدخلة صحيحة، فسلامة القلب تدل على سلامة العملية بالكلية

فالسمع الصحيح لا ينفك عن القلب الصريح، بل هما أخوان نصيران وصل بينهما فقال (وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً) [الأحقاف: 26]. فذكر ما يتناول به العلوم وهما السمع والبصر ولهما علاقة بالفؤاد الذي منه المبتدأ باعتبار سلامته أو غيره.

ف "لم لا يجوز أن يقال أن الحواس تؤدي آثارها إلى الدماغ ثم إن الدماغ يؤدي تلك الآثار إلى القلب، فالدماغ آلة قريبة للقلب، والحواس آلات بعيدة فالحس يخدم الدماغ، ثم الدماغ يخدم القلب" (الرازي، 1420، ج8، ص.532). قلت والذي يحكم هذه الآثار المدخلة هو سلامة القلب أو مرضه.

"وَكَمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنْ الْأَطِبَّاءِ وَنُقِلَ ذَلِكَ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَد وَيَقُولُ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: إنَّ أَصْلَ الْعَقْلِ فِي الْقَلْبِ فَإِذَا كَمُلَ انْتَهَى إلَى الدِّمَاغِ" (ابن تيمية، 1416، ج9، ص.303).

فالقلب هو المهيمن على الإدراك والتمييز والفهم، أما الدماغ فهو يختزن المعلومات من علم وخبرة على مدى سنين العمر ويوفرها للعقل الذي مقره القلب.

والباحث يرى أن نسبة العقل إلى القلب نسبة مجازية بمعنى أن بداية العملية العقلية تبدأ من القلب باعتبار سلامته أو فساده، فلو كان القلب سليماً، سلمت الحواس فرأت العين الحقيقة، ألا ترى أن الله تعالى نسب العمى للقلب وألته العين، فإذا عمي القلب لا ترى العين بصورة صحيحه، قال تعالى: **(فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ) [الحج: 46]**.

فالمعروف أن آلة الإبصار هي العين، ومع ذلك نسب العمى للقلب وليس للعين، باعتبار أن مرض القلب هو من يؤثر على البصر فلا يرى الآيات لآن عين البصيرة المتصلة بآلة الإبصار لا تعمل، فاذا رأت العين ولم تعتبر فهذا يعود إلى مرض القلب، ومنه قوله تعالى: (وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ) [الأعراف: 198]. فينظرون النبي بآلة العين إلا أنهم لا يبصرونه

لعمى القلب مع صلاح الآلة وهي العين التي في الوجه. فالعين ألتها البصيرة قال تعالى:(وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْيَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ) [يونس: 43]. فهم ينظرون النبي، أو الوحي والآيات، ولكن لا يبصرونها لعمى القلب من كثرة الران عليه.

فالإنسان لا يفكر بطريقة سليمة إلا إذا كان سليم القلب، فالقلب السليم يجعل البصر سليما فنسبة العقل إلى القلب باعتبار سلامته كما ترى العين بصورة صحيحة لأن حقيقتها في القلب وهي البصيرة المتصلة بالإبصار.

ولذلك حتى تتم عملية التفكير بصورة صحيحة لابد من سلامة القلب، فإذا صح القلب صح أدواته من السمع والبصر، وصح التفكير ومن ثم صح السلوك، قال رسول الله ﷺ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» (البخاري، 1422، ج1، ص.28). وفي هذا دليل على أن المحرك الأعلى لكل الجسد الدماغ وما حوى هو القلب.

ومن أتى الله بقلب سليم فكل أعماله سليمة، فالعلاقة ظاهرة ما بين العقل والقلب، ولذلك نسب الله العقل للقلب باعتبار سلامته أو فساده، وهذه العلاقة، وهي تأثير القلب على العقل الذي مسكنه الدماغ باعتبار المبتدأ من القلب، إذا فالنسبة هنا نسبة اعتبار الابتداء ثم يرسل إلى القلب مخزون الدماغ، فينفعل به وتندفع الجوارح فمنه المبتدأ وإليه الانتهاء فالعقل كمثل الحبة المدفونة في الأرض لا تقدر أن تخلع يبسها وتُظهر قوتها وتطلع فوق الأرض إلا بمعونة الماء الذي يغور إليها في مستودعها، فيذهب عنها أذى اليَبَس والموت، ويحدث لها بإذن الله القوة والحياة، فكذلك العقل مكنونه في القلب، لا قوة له ولا حياة له، ولا منفعة عنده حتى يعينه القلب .

المبحث الثاني:

معايير الفهم الصحيح للكتاب والسنة

هناك معايير وموازين لضبط عملية الفهم وهذه العوامل تبدأ بجمع النصوص في الموضوع الواحد، ثم تأتي عملية الاستنباط من النصوص للوصول إلى حكم صائب، لكن هذه العملية لابد وألا يسبقها فكرة معتقدة قبل البحث عن الحكم يعني لا تستصدر حكما مسبقا لأنك ستلجأ إلى مخرج لهذا الحكم من عدة أبواب إما التأويل أو النسخ، أو اتباع المتشابهات وترك المحكمات ولكن ينبغي أن تكون محايدا ونسير مع الدليل حيثما سار، ثم إذا أعملت عقلك في النصوص فينبغي أن يكون ذلك من خلال القواعد الكلية للدين، فضبط العقل بالنص وليس ضبط النص بالعقل، ثم بعد ذلك تفعيل القواعد الكلية المساعدة من اللغة وقواعدها نحو مسألة ظاهر النص ومقصود النص.

هذه بعض العوامل التي ينبغي أن يستحضرها الذهن حال الفهم والاستنباط حتى ينضبط الفهم، ويستقيم الطرح، فعند تفعيل هذه الضوابط عند استقراء الدليل لا يزيغ الذهن أو يشرد، والهدف إيصاد الباب أمام كل متأول، أو قائل بنسخ بغير دليل أو برهان، ليؤيد فكرته، وما هذه إلا محاولة لفهم كتاب الله سبحانه فهماً منضبطاً، فإن ما يحدث من تفرق وما يلي ذلك من تطرف ومآسي هو من باب هدم قواعد الفهم ، وعدم تفعيلها ف»صحة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده، بل ما أُعطي عبد عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما بل هما ساقا الإسلام وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد مقصدهم، وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم» (ابن قيم الجوزية، 1411، ج1، ص.69).

والدين نقل وعقل، وكلاهما متمم للآخر فينبغي أن يعمل الإنسان عقله في فهم النص، لأنه لا ينبغي للإنسان أن يستقبل ضوء الشمس مغمض العينين (فالعقل بمنزلة البصر السليم، والقرآن بمنزلة الشمس المنتشرة الضياء، فأخلق بأن يكون طالب الاهتداء المستغني بأحدهما عن الآخر في غمار الأغبياء، فالمعرض عن العقل مكتفياً بنور القرآن مثاله المتعرض لنور الشمس مغمضاً للأجفان، فلا فرق بينه وبين العميان، فالشرع مع العقل نور على نور) (الغزالي، 1424). وبذلك يكمل أحدهما الآخر العقل ليفهم والدين ليعمل به.

وقد سلب الله إنسانية بعض البشر الذين سفهوا أنفسهم وجحدوا عقولهم، ووصفهم بهذا الوصف الذي يستحقونه قال تعالى: **(وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) {البقرة: 171}.** وحين لا يستفيد الإنسان بعقله فهو يستحق ذلك القب لأنه صار بدونه وإن كان يحمله فوق جسده.

والمعنى: ”مثل الذين كفروا فيما هم فيه من الغي والضلال والجهل كالدواب السارحة التي لا تفقه ما يقال لها، بل إذا نعق بها راعيها أي دعاها إلى ما يرشدها لا تفقه ما يقول ولا تفهمه بل إنما تسمع صوته فقط“ (ابن كثير، 1420، ج1، ص480).

ويكفي أن عدم استخدام العقل يؤدي بصاحبه إلى الخلود في النار ولسان حالهم يقول لو كانت لنا عقول ننتفع بها لما كنا عليه من الكفر بالله والاغترار به.

وضابط عمل العقل في فهم النص أن تجعل النص يحكم العقل، ولا تجعل العقل حاكم على النص، فلو صح النص، ولم يفهم العقل فاتهم عقلك ولا تتهم النص، وفهم النص يجب أن يكون في حدود المقاصد الكلية للشرع وهذه بعض القواعد لضبط الفهم السليم.

المطلب الأول: ضبط مسألة جمع النصوص في الموضوع الواحد

قد يكون النص صحيحاً، وتأتي الآفة من الاستدلال بنص واحد وترك باقيها في الموضوع، ومنه يأتي عدم الفهم، وقد قضى الله سبحانه وتعالى أن يكون في كتابه المحكم والمتشابه، والناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد، والعام والخاص، والمنفي والمثبت، كما اقتضى القرآن الكريم ألا يكون الموضوع الواحد في سورة واحدة، وإنما في سور متفرقات، فينبغي أن يجمع بعضها إلى بعض حتى يتبين الحكم الصحيح.

ومثال ذلك: ما جاء في الشفاعة في القرآن فقد جاءت منفية ومثبتة ومقيدة فلا ينبغي أن يؤخذ الحكم من آية وتترك الأخريات، وقد وقع في ذلك من المعاصرين، د/ مصطفى محمود حين اعتقد أن الشفاعة نوع من أنواع الوساطة الذي لا ينبغي أن يكون في الآخرة ودلل على رأيه بالشفاعة المنفية فقط في القرآن وسبق ذلك اعتقاد أنها من الواسطة التي تحدث في الدنيا.

فيقول: ''أما الشفاعة بمعنى هدم الناموس وإخراج المذنبين من النار وإدخالهم الجنة فيه فوضى الوسائط التي نعرفها في الدنيا، ولا وجود لها في الآخرة، وكل ما جاء من الأحاديث النبوية فهو مشكوك في سنده ومصدره لأنه يخالف صريح القرآن'' (محمود، 1999، ص.19).

وإذا جمعنا النصوص في هذا الموضوع وجدنا أن القرآن يذكر أن الشفاعة لله جميعاً، ولكن الله سبحانه يأذن بجزء منها لبعض الأنبياء والصالحين إكراماً لهم، ويختار من يرضى عنه من المشفوع لهم رحمة بهم، فالشفاعة بصفة عامة منفية في حق المشركين، ومثبتة في حق الموحدين لكنها مقيدة بشرطين: أن يأذن الله للشافع، ويرضى عن المشفوع.

فهناك شفاعة منفية وهي الشفاعة الشركية، وشفاعة مثبتة وهي للملائكة والأنبياء والصالحين، وهي ثابتة بشرطين: أن يأذن الله للشافع إكراماً له، وأن يرضى عن المشفوع وقد جمع الله تعالى الشرطين في قوله تعالى: **(وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى) {النجم: 26}** فكلها راجعة لله سبحانه وتعالى في النهاية قال تعالى: **(قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا) {الزمر: 44}** فحتى نفهم القرآن فهماً صحيحاً فلابد أن نجمع القرآن بعضه إلى بعض ،فهو يفسر بعضه بعضاً، ويصدق بعضه بعضاً.

والسنة كذلك فلا ينبغي لأحد أن يعثر على نص من السنة يفيد ظاهره حكم ما فيبني عليه وحده حكماً من الأحكام دون أن يبحث عن اخواته في ذات الموضوع فيجمع النصوص بعضها مع بعض كلها في ذات الموضوع حتى يكون حكمه حكما صحيحاً، لأن السنة فيها كذلك العام والخاص، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ وما هو محكم ومتشابه، وظني وقطعي، فإذا لم تُرد النصوص بعضها إلى بعض، وترد الأصول إلى الفروع، ثم تفهم في ضوء المقاصد الكلية ضل الفهم.

ومثال ذلك: ما جاء في بعض الأحاديث أن تكوين الجنين يتكون في مدة مائة وعشرين يوماً عن عبد الله قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق.. قال: ''إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح .... الحديث'' (البخاري، 1422، ج4، ص.111).

وقد فهم بعض العلماء من الحديث أن نفخ الروح يكون بعد الأربعين يوماً الثالثة قال ابن حجر رحمه الله: ''وعند الأربعين الثالثة والطعن في الأربعين الرابعة ينفخ فيه الروح كما وقع في هذا الحديث الصحيح'' (ابن حجر، 1379، ج11، ص482).

وبناءً عليه أفتى بعض علمائنا بجواز إسقاط الجنين قبل تلك المدة إن كان له سبب، ويكره إن لم يكن له سبب. قال الشيخ/ سيد سابق رحمه الله: «بعد استقرار النطفة في الرحم لا يحل إسقاط الجنين بعد مضي مائة وعشرين يوماً، فإنه حينئذٍ يكون اعتداء على نفس يستوجب العقوبة في الدنيا والآخرة، أما إسقاط الجنين، أو فساد اللقاح قبل مضي هذه المدة فإنه يباح إذا وجد ما يستدعي ذلك، فإن لم يكن ثمة سبب حقيقي فإنه يكره» (سابق، 1425، ج2، ص600).

وبناءً على هذا الحكم وهو الكراهة يمكن أن يستنبط أن كثيراً من المسلمين أخذ بهذه الفتوى خاصة وأن الكتاب موجود في معظم البيوت

وإذا نظرنا إلى حديث مسلم وجدنا أن الجنين يتكون في الأربعين الأولى فقط، ونفخ الروح إنما يتم بعد الأربعين الأولى.

عن عبد الله قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق ''إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ... الحديث» (مسلم، د.ت، ج4، ص.2036).

فعبارة في ذلك تعود إلى الوقت أي إلى الأربعين يوماً الأولى، واسم الإشارة في قوله مثل ذلك يعود إلى جمع الخلق.

ويؤيد هذا الفهم حديث مسلم أيضا: عن حذيفة بن أسيد الغفاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ''إذا مرَّ بالنطفة ثنتان

وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها... الحديث'' (مسلم، د ت، ج4، ص.2037)

وعدم الجمع بين تلك الأحاديث هو الذي أدى إلى شيوع فهم بين بعض علماء المسلمين على أن زمن أطوار الجنين الأولى النطفة، والعلقة، والمضغة مدته مائة وعشرين يوماً بناء على فهم منطوق حديث جمع الخلق الذي رواه البخاري، وعليه أفتى بعض علمائنا الأجلاء بجواز إجهاض الجنين خلال الشهور الأربعة الأولى، لأن حياته في هذه الفترة حسب فهمهم حياة نباتية لم تنفخ فيها الروح الإنسانية بعد، لكن هذا المفهوم لزمن أطوار الجنين وأنها تقع في ثلاثة أربعينيات قد ثبت يقيناً اليوم أنه يتعارض مع الحقائق العلمية المعتمدة في علم الأجنة الحديث، مما جعل بعض المحاربين للإسلام يتوهم أن حديث البخاري يعد خنجراً بأيديهم يمكن أن يطعنوا به سنة النبي ﷺ، ولكن بالجمع بين النصوص التي وردت في نفس الموضوع نجد أن حديث الإمام مسلم في جمع الخلق والذي رواه نفس الراوي لحديث الإمام البخاري قد أزال هذا الإشكال، وزاد عبارة صححت المفهوم، وهي عبارة في ذلك، وتوافقت مع ما يشاهد في أطوار الجنين على وجه اليقين، وهي التي صححت الفهم، وأظهرت التطابق التام مع حقائق علم الأجنة الحديث فأزالت شبه الزائغين.

المطلب الثاني: . ضبط مسألة الاستدلال ثم الاعتقاد

من أسباب الخطأ في الفهم أن يعتقد الإنسان فكرة مسبقة ثم يلتمس لها الدليل، فإذا اصطدمت معه النصوص القرآنية أولها، وإذا اصطدمت معه السنة النبوية ربما أنكرها فمن أسباب الخطأ ''قَوْمٌ اعْتَقَدُوا مَعَانِيَ ثُمَّ أَرَادُوا حَمْلَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا'' (ابن تيمية، 1416، ج13، ص.355). مثل طوائف أهل البدع الذين اعتقدوا مذاهب باطلة، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على رأيهم وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين.

ومعظم الفرق الذين وقعوا في الخطأ في الفهم اعتقدوا أشياء أولاً ثم أنزلوا عليها النصوص ولما لم يجدوا أولوا، أو أنكروا أو أضافوا مثل المعتزلة الذين اعتقدوا عدم رؤية الله تعالى ولما اصطدمت معهم النصوص أولوها وقالت المعتزلة: «لا يجوز وصف الله بأنه يرى» (العمراني، 1419، ج2، ص.637).

وهذا ما جعل الزمخشري رحمه الله يتأول رؤية الله تعالى التي جاءت في القرآن الكريم قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: **(إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)، {القيامة: 23}**. فقال: ''فاختصاصه بنظرهم إليه لو كان منظوراً إليه محال، فوجب حمله على معنى يصح معه الاختصاص، والذي يصح معه أن يكون من قول الناس: أنا إلى فلان ناظر ما يصنع بي، تريد معنى التوقع والرجاء'' (الزمخشري، 1407، ج4، ص.663). وبذلك تأول الآية لأنها اصطدمت مع ما يعتقد مسبقاً من عدم رؤية الله تعالى وتأول النظر بأنه التوقع والرجاء من باب فلاف إلى فلان ناظر يعني يتوقع نواله وعطاياه، والمعنى هنا لا ينطبق أبدا على هذا التأويل وقد جاءت السنة لتبين رؤية الله يوم القيامة وأن المؤمنين لا يضامون في رؤية الله عز وجل.

وكذلك الشيعة الذين اعتقدوا ولاية علي ولما لما يجدوا من النصوص ما يؤيدهم تأولوا النصوص وأنزلوها على ما اعتقدوه مسبقاً من الولاية.

فقالوا في قوله تعالى: **(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) {المائدة: 3}**. قالوا: الولاية وهي آخر الفرائض نزولاً على رسول الله ﷺ (العياشي، 1421، ج2، ص9). والمعنى هنا لا يتفق اطلاقا مع ما قالوه وإنما الحديث عن الإسلام كما نصت عليه الآية الكريمة.

وقد اعتقد د/ مصطفى محمود فكرة مسبقة أن الشفاعة نوع من الوساطة والمحسوبية فأنكرها فلم اصطدمت معه النصوص أولها فقال عن شفاعة الملائكة «وتكون شفاعة الملائكة أشبه بالبشارة، حينما تعلم الملائكة أن الله قد ارتضى تبرئة فلان فإنها تبشره» (محمود، 1999، ص.35).

وحينما اصطدمت معه السنة الصحيحة أنكرها فقال: « وما الهدف من أمثال هذه الأحاديث المدسوسة سوى إفساد الدين والتحريض على التسيب والانحلال وفتح باب الجنة «سبهللة» للكل لأن الشفيع سجد عند قدم العرش وقال متوسلاً لا أبرح حتى تدخل كل أمتي الجنة يارب» (محمود، 1999، ص.24). والشفاعة ليست بالمفهوم الذي رآه إنما هي رحمة بالمؤمنين الذين تقارب دخولهم الجنة فشملتهم رحمة الله تعالى أو لسبب جعل الله يرحمهم وهناك أحاديث جاءت في هذا المعنى، وقد رددنا على هذا الكلام في عنصر جمع النصوص في الموضوع الواحد.

مساوئ الاعتقاد ثم الاستدلال:

معظم من وقع في الخطأ في الفهم هو لكونه اعتقد ثم استدل، لذا من الواجب أن يسير الإنسان مع الدليل حيث سار، ويعتقد ما قرره الدليل، لا ما قرره فكره مسبقاً حتى لا يضل الفهم ويستقيم الفكر فإذا استحسن الإنسان فكره ثم لم يسعفه الدليل فسوف يلجأ إلى القول إما بالنسخ أو التأويل، أو اتباع المتشابهات وترك المحكمات، أو التأويل، ولا نسخ إلا بدليل ولا تأويل إلا بقرينة.

وإذا طبقنا هذه القاعدة تبين لنا أن كثير من الآيات التي قيل بنسخها لا دليل على هذا النسخ ولا برهان.

''فلا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح، ولا معارضة بينة، لأن النسخ

يتضمن رفع حكم، وإثبات حكم تقرر في عهد رسول الله ﷺ والمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد» (السيوطي، 1394، ج3، ص.81).

وكذلك لا تأويل إلا بقرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي الظاهر: ''وَالْمُرَادُ بِالتَّأْوِيلِ نقْل ظَاهِرِ اللَّفْظِ عَنْ وَضْعِهِ الْأَصْلِيِّ إِلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَى دليلٍ لَوْلَاهُ مَا تُرك ظَاهِرُ اللَّفْظِ'' (ابن الأثير، 1399، ج1، ص.80). فالتأويل: إخراج اللفظ عن ظاهره لقرينة يقتضيها اللفظ، والسياق.

فصرف اللفظ عن معناه الظاهري إلى معنى مرجوح يحتمله لدليل يصيره راجحاً، ولا يخرج باللفظ عن ظاهره إلا بقرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي ويؤيدها السياق، وهو السباق واللحاق، ويكون المعنى المراد غير مخالف لباقي النصوص.

فإذا صرف اللفظ عن معناه الحقيقي بدون صارف قوي يحتمله اللفظ، والسياق فهو إلحاد في آيات الله، والميل باللفظ عن معناه الحقيقي إلى معنى باطل يؤيد فكرة باطلة.

وإذا طبقنا هذه القاعدة وجدنا كما كبيرا في كتب الشيعة وغيرها من الفرق الباطنية المؤولة للنصوص المخالف للمعنى الذي أراده الله تعالى

فمثلا قالوا إن المراد بقوله: **(وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ) [يس: 12]** قام أبوبكر وعمر من مجلسهما وقالا: يا رسول الله هو التوراة؟ قال: لا، قالا: فهو الانجيل؟ قال: لا، قالا: فهو القرآن؟ قال: لا، قال فأقبل أمير المؤمنين عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله، هو هذا'' (العروسي، د.ت، ج6، ص.167).

وقد يلجأ المعتقد أولا للاستدلال على فكرته إلى اتباع المتشابه، والمتشابه من الكلام ما شابه غيره فالتبس على العقل.

أو ما أشكل تفسيره من النصوص، ولا ينبئ ظاهره عن مراده ويستبين ذلك إذا ضم إلى غيره من النصوص في ذات الموضوع.

''والمتشابه من القرآن: ما احتمل من التأويل أوجها، وسمي متشابها لأن لفظه يشبه لفظ غيره، ومعناه يخالف معناه'' (الواحدي، 1415، ج1، ص.414).

والمحكم من اللفظ هو: ''ما ورد من نصوص الكتاب أو السنة دالا على معناه بوضوح لا خفاء فيه'' (االزرقاني، د.ت، ج2، ص.272).

وقد قضى الله سبحانه وتعالى أن يكون في كتابه بعض النصوص المحكمة وهي جل الكتاب ومعظمه، وبعضها متشابه، فقد قسم الله آيات القرآن إلى محكم ومتشابه، وأخبر عن المحكمات أنها أم الكتاب لأن إليها ترد المتشابهات، وهي التي تعتمد في فهم مراد الله في كل ما تعبدهم به من معرفته، وتصديق رسله، وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، وبهذا الاعتبار كانت أمهات

قال تعالى: **(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ) [آل عمران: 7]**.

فيخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات أي بينات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد، وهي أصل الكتاب الذي يرجع إليه عند الاشتباه، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة فمن رد ما اشتبه إلى الواضح منه فقد اهتدى.

فلا ينبغي لأحد أن يفرد المتشابه ويستدل به فليس بدليل في الحقيقة لأنه غير محدد المعنى إلا إذا ضم إلى غيره من المحكمات.

وكل دليل فيه اشتباه وإشكال ليس دليلا في الحقيقة، وقد وجد بعض الذين في قلوبهم زيغ، وميل عن الحق في المتشابه بغيتهم، فاستدلوا به ليؤيدوا أفكارهم ف ''كُلُّ مَنِ اتَّبَعَ الْمُتَشَابِهَاتِ، أَوِ حَرَّفَ المَنَاطَات، أَو حمَّل الآيات مالا تحتمله عند السلف الصالح، أَو تمسَّك بالواهية من الأحاديث، أَو أَخذ الأدلة ببادي الرأْي: أَن يَسْتَدِلَّ عَلَى كُلِّ فِعْلٍ أَو قَوْلٍ أَو اعْتِقَادٍ وَافَقَ غَرَضَهُ بِآيَةٍ أَو حَدِيثٍ لا يعوز ذلك أَصلاً، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ اسْتِدْلَالُ كُلِّ فِرْقَةٍ شُهِرَتْ بِالْبِدْعَةِ عَلَى بِدْعَتِهَا بِآيَةٍ أَو حَدِيثٍ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ'' (الشاطبي، 1429، ج2، ص.140)

وبذلك نرى أن أهل الزيغ يالجئون إلى مثل هذه الحيل، وهذه المخارج ليؤيدوا بدعتهم، ويجدون مندوحة في بعض النصوص المتشابهة، أو في النسخ أو في التأويل، ولا نسخ إلا بدليل ولا تأويل إلا بقرينة ولا يفرد المتشابه فليس بدليل إلا إذا ضم إليه المحكم وبذلك يوصد الباب أمام كل متأول أو قائل بالنسخ أو متبع للمتشابهات من القول.

المطلب الثالث: ضبط مسألة استخدام العقل في حدود الشرع

ما أنزل الله الكتاب إلا ليفهم العقل ثم يعمل به، فإن غاب الفهم عن الحكمة فقل الحكيم لا يعبث وإن غابت عني حكمته، وإذا حدث إشكال أو تعارض فذلك راجع لسببين إما لأن العقل لم يفهم، أو أن النصح لم يصح والعقل الذي نفهم به هو عقل الأمة والمراد به هنا عقل السلف، فيفهم الكلام على فهمهم، وهم أهل القرون الثلاثة الأولى.

والعقل والنقل صنوان وأخوان لا يتعارض أحدهما مع الآخر، فالدين عقل، ونقل، وصحيح المنقول لا يخالف صريح المعقول، فصفحة العقل، لا تخالف صفحة النقل لأن منزل الكتاب هو خالق اللباب. و''النصوص الثابتة في الكتاب والسنة لا يعارضها

معقول بيّن قط، ولا يعارضها إلا ما فيه اشتباه واضطراب'' (ابن تيمية، 1411، ج1، ص.155).

والعقل الذي لا يخالف النص هو العقل الخالي من الشبهات، والنقل الصحيح هو ما خلا من العلل القادحة فيه.

و»لَا تَعَارُضَ بَيْنَ مَنْقُولٍ صَحِيحٍ وَمَعْقُولٍ صَرِيحٍ'' (أبو العز الحنفي، 1417، ج1، ص.227). فلا يتصور تعارض نقل صحيح وعقل صريح فمنزل الكتاب هو خالق للعقل واللباب.

فليس في الكتاب والسنة، وإجماع الأمة شيء يخالف العقل الصريح أبدا لأن ما خالف العقل الصريح باطل وليس في الكتاب والسنة شيء باطل، ولكن فيه ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس، فالآفة منهم لا من الكتاب والسنة.

فإذا حدث إشكال في النص فذلك راجع إلى عدم الفهم وليس قدحاً في النص (والأدلة الشرعية لا تنافي قضايا العقول، فإن قيل في القرآن ما لا يعقل معناه كفواتح السور، وفي الشريعة متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس، قلنا فواتح السور لو بينت لنا معانيها لم تكن إلا على مقتضي العقول، والمتشابهات العقول عنها مصدودة لأمر خارجي لا لمخالفته لها) (الشاطبي، 1417) وبذلك تقتضي الحكمة أن يكون من وراء التشريع أسباب قد نعلمها وقد لا نعلمها وهو ما يطلق عليه العلماء معقول المعنى وغير معقول المعنى.

فالعقل الصريح لا يناقض النص الصحيح، وإذا ما حدث تعارض فالتعارض وهمي، أو كما قيل إما أن النص غير صحيح، أو أن العقل غير صريح.

واستخدام العقل في فهم النص ينبغي أن يكون في حدود الشرع، فالشرع حكم على العقل وليس العكس، فإذا صح النص فلابد أن يوافق العقل، فإن وجد تعارض بين العقل والنقل اتهم الإنسان عقله، فلربما لم يفهم النص، أو أن النص قد دخل فيه شيء.

ومثال ذلك حديث الذبابة الذي رواه أبو هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: ''إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحية داء وفي الآخر شفاء'' (البخاري، 1422، ج7، ص.140).

فظاهر هذا الحديث يتعارض مع العقل، إذ العقل يقول أن الذباب إذا وقع في الإناء ينبغي نزعه لا غمسه، ولكن هذا راجع إلى أن العقل لم يفهم وأن غمسه فيه مصلحة للإنسان «فقد ثبت علمياً أن الذباب يفرز جسيمات صغيرة «من نوع الإنزيم» تسمى ''باكتريوفاج'' أي مفترسة الجراثيم، فإذا وقعت الذبابة في الطعام أو الشراب وجب أن تغمس فيه لتخرج الأجسام الضدية فتبيد الجراثيم التي تنقلها» (عبدالصمد، د.ت، ص.6).

وإذا كان النص صحيحاً ودلنا العقل على أن الواقع بخلافه نظرنا إلى النص فقد يكون الراوي قد أدرج فيه، أو قلب المتن.

ومثال ذلك ما رواه أبو هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:» إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه» (أبو داود، 1430، ج2، ص.131).

ودلالة الواقع تقول أن البعير أول ما يضع على الأرض يديه وصدره، فإذا وقع الإنسان على الأرض في سجوده على يديه وصدره وافق البعير ولم يخالفه.

فالحديث ـ والله أعلم ـ قد وقع فيه وهم من بعض الرواة فإن أوله يخالف آخره، فإنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير فإن البعير يضع يديه أولاً.

وقد أغرب الشيخ الألباني رحمه الله فقال: «واعلم أن وجه مخالفة البعير بوضع اليدين قبل الركبتين هو أن البعير يضع أول ما يضع ركبتيه وهما في يديه» (الألباني، 1427، ج2، ص.122).

ورد ابن القيم فقال: «قالوا ركبتا البعير في يديه لا في رجليه وهو فاسد فلو كان كما قالوا لقال» فليبرك كما يبرك البعير» (ابن القيم، 1415، ج1، ص218).

ونستأنس بما يؤيد صحة ما ذهبنا إليه من وضع الركبتين قبل اليدين بما رواه وائل بن حجر ''رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه'' (الترمذي، 1395، ج2، ص56).

والذي يحل الإشكال أن نعرف معنى البروك في اللغة فجاء فيها «وبرك ألقى بَرْكَهُ بالأرض وهو صدره» (ابن منظور، 1414، ج10، ص.396) فإذا برك الإنسان بصدره ويده فقد وافق بروك البعير ولم يخالفه.

فيبدو ـ والله أعلم ـ أنه ''انقلب على بعض الرواة متن الحديث ولعله: وليضع ركبتيه قبل يديه وهذا وارد كما انقلب على بعضهم حديث ابن عمر '' إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم'' (البخاري، 1422، ج1، ص.127). وهذا هو الصحيح فكان بلال يؤذن بليل، وابن أم مكتوم يؤذن حال الإمساك فكأن الأول للتنبيه والثاني للإمساك.

فقلبه فقال: « إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا وإذا أذنَّ بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا'' (النسائي، 1406، ج2، ص.10).

وسر المسألة هو أن النبي ﷺ أراد أن يتميز الإنسان عن الحيوان في هيئاته وورد ذلك في عدة أحاديث منها ما رواه ابن ماجة عن علي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «يا علي لا تُقْعِ إقعاء الكلب» (ابن ماجة، 1430، ج2، ص.63). والإقعاء المكروه

في الصلاة هو أن ينصب فخذيه وساقيه، ويعتمد على يديه حال جلوسه كإقعاء الكلب كما نهى عن نقرة الغراب وافتراش السبع.

فأحب النبي أن يتميز الإنسان عن هيئة الحيوان، فما بالنا فيمن يتشبه بهم في عدم الفهم والغوص في النصوص فلا يلقي لها بالا، فهم يأكلون ويتمتعون كالأنعام، فهم يعلمون ظاهر الحياة الدنيا ويغفلون عن آخرتهم، وقيمة هؤلاء أنهم حطب تأكله النار.

المطلب الرابع: ضبط مسألة ظاهر النص ومقصود النص:

من المسائل التي تثير الخلاف أحيانا مسألة ظاهر النص ومقصود النص، فقد لا يرى الإنسان من النص إلا الألفاظ والمباني دون الغوص إلى المقاصد والمعاني «وما مثل من وقف مع الظواهر والألفاظ ولم يراع المقاصد والمعاني إلا كمثل رجل قيل له لا تسلّم على صاحب بدعة فقبل يده ورجله ولم يسلم عليه، وقيل له أملأ هذه الجرة فذهب فملأها ثم تركها على الحوض، وقال لم تقل أتيني بها، وكمن قال لوكيله بع هذه السلعة فباعها بدرهم وهي تساوي مائة درهم» (ابن القيم، 1411، ج3، ص.94). فالوقوف عند ظواهر الأشياء دون النظر إلى مقاصدها ظاهرية وجمود.

فلا يطلب الحق من الألفاظ دون الغوص إلى معانيها، فمن طلب الحق من الألفاظ وحدها أخطأ كمن يقول أنه لا ربا إلا في النقدين، ولا زكاة إلا فيما يقتات ويدخر، أو من يغير اسم الخمر ليستحلها ومعلوم أن التحريم تابع للحقيقة لا للاسم والصورة فإيقاع العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله في الخمر لا تزول بتبديل الأسماء وهل هذا إلا من سوء الفهم عن الله ورسوله.

فالنظر إلى ظواهر النصوص دون مراعاة للمعني المقصود يجعل النص جسداً لا روح فيه، فالمعنى بالنسبة للنص كالروح بالنسبة للجسد.

فحين تجرد النصوص عن مقاصدها تتحول إلى قوانين تتسم بالظاهرية والجفاف والجمود.

و» كلام العرب على الإطلاق لا بدّ فيه من اعتبار معنى المساق في دلالة الصيغ، وإلّا .. صار ضحكة وهزأة! ألا ترى إلى قولهم: فلان أسد أو حمار، أو عظيم الرماد، أو جبان الكلب، وفلانة بعيدة مهوى القرط " ليست على ظاهرها (الشاطبي، 1417، ج3، ص.419).

ومعلوم أن اتباع ظواهر القرآن والسنة على غير تدبر ولا نظر في مقاصده ومعاقده هو من أسباب الخطأ في الفهم، فالأمور بمقاصدها شريطة ألا يخالف المقاصد الكلية للدين، ويحتمل النص هذا المقصد لقرينة شرعية أو عقلية.

وقد صوَّب النبي ﷺ الفريقين من أخذ بظاهر النص، ومن أخذ بمقصود النص.

عن ابن عمر ﷺ قال: "قال النبي ﷺ يوم الأحزاب لا يصلين أحدٌ العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيهم، وقال بعضهم بل نصلي لم يُرد منا ذلك، فَذُكِر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم" (البخاري، 1442، ج15، ص2). فبعضهم أخذ بظاهر النص فلم يصل إلا في بني قريظة حتى وإن فاتهم الوقت، وفهمت طائفة أخرى أن المقصود الإسراع فصلوا في الطريق فلم يعنف منهم أحدا.

ففي رواية مسلم: "فتخوَّف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة، وقال آخرون لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله وإن فاتنا الوقت قال فما عنف واحداً من الفريقين" (مسلم، د ت، ج3، ص.1391). وبذلك فهم الصحابة أن المقصود هو الإسراع وخافوا فوات الوقت فصلوا في الطريق.

فبعض الصحابة فهم أن الأمر المقصود منه المبالغة في الإسراع، وبعضهم لم يفهم هذا وأخذ بظاهر النص فلم يُعنف منهم أحداً سواء من أخذ بظاهر النص، أو من أخذ بمفهوم النص ومقصودة.

"وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه، وقال: كل مجتهد وافق اجتهاده وجهاً من التأويل المنضبط فهو مصيب" (ابن حجر، 1379، ج7، ص409). فالكل مأجور هذا باجتهاده وهذا بصوابه.

"ففيه دلالة لمن يقوم بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى، ولمن يقوم بالظاهر أيضاً، وفيه أنه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده إذا بذل وسعه في الاجتهاد، وقد يستدل به على أن كل مجتهد مصيب" (النووي، 1392، ج12، ص.98). وهذه سعة ورحمة من الله بالناس حين أخذ الكل الأجر من الله لكنه ضاعفه للمصيب ليكون بذل نوع من التشجيع على تحري الصواب.

والألفاظ يمكن أن يتغير مدلولها من زمن إلى زمن، وفيها الحقيقة والمجاز، والفهم الحرفي الظاهري للنص قد يكون أحد أسباب الخطأ في الفهم، فإذا طلب الإنسان الحق من ظاهر الألفاظ أخطأ في بعض الأحيان.

ومثال ذلك حديث التصوير الذي رواه البخاري عن مسلم قال: كنا عند مسروق في دار يسار بن عمير فرأي في صفته تماثيل فقال سمعت عبد الله قال سمعت النبي ﷺ يقول: "إنَّ أشدَّ الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون" (البخاري، 1422، ج7، ص167).

فالمراد بالتصوير في الحديث هو ما دخلت فيه الصنعة رسماً أو نحتاً مضاهاةً بخلق الله. والتصوير الفوتوغرافي الحديث يعكس الهيئة التي خلقها الله سبحانه وتعالى، كالوقوف أمام المرآة، ولكن وجدنا من العلماء المعاصرين من لا يفرق بين التصوير الشمسي، وبين التصوير الذي دخلت فيه الصنعة.

فقال: ''ولا فرق في التحريم بين التصوير اليدوي والتصوير الآلي الفوتوغرافي بل التفريق بينهما جمود وظاهرية عصرية'' (الألباني، د.ت، ص.109).والفرق واضح فالأول دخلت فيه الصنعة فهو من باب المضاهاة بخلق الله، والثاني هو خلق الله نفسه ولم تدخل فيه الصنعة بل انعكاس للظل فقط كمن يقف أمام المرآة.

وهناك أحاديث أخرى حُملت على المعنى المجازي، فإذا أخذناها على ظاهرها ربما أخطأ العقل في فهمهما.

ومثل ذلك حديث سجود الشمس: عن أبي ذر ﷺ قال: «قال النبي ﷺ لأبي ذر حين غربت الشمس أتدري أين تذهب، قلت: الله ورسوله أعلم قال: فإنها تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها ويقال ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها» (البخاري، 1422، ج4، ص107). فقال بعض العلماء هو سجود حال، وإذا حملنا السجود على ظاهره قال أصحاب الهيئة أن الشمس لا تزال دائرة في الفلك، وإذا حملنا السجود على المعنى المجازي بمعنى الخضوع والانقياد كسجود النجم والشجر في قوله تعالى: (**وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ**) **[الرحمن: 6]** ربما زال الإشكال.

قال ابن حجر: ''ويحتمل أن يكون المراد بالسجود هنا سجود من هو موكل بها من الملائكة، أو تسجد بصورة الحال فيكون عبارة عن الزيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين'' (ابن حجر، 1379، ج6، ص.299). واللفظ يحتمل ذلك كما في سجود الشجر.

ومن ذلك ما رواه مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ''سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة'' (مسلم، د،ت، ج4، ص.2183). فهذه من أنهار الدنيا وليس فيها من صفات أنهار الجنة إلا الصفاء والعذوبة مثلا.

وما رواه البخاري عن عبد الله بن زيد المازني قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» (البخاري، 1422، ج2، ص.61). ومع إن ابن حزم كان ظاهريا إلا إنه قال عن الحديثين في المحلى: ''وهذان الحديثان ليس على ما يظنه أهل الجهل من أن تلك الروضة قطعة مقتطعة من الجنة، وأن هذه الأنهار مهبطة من الجنة هذا باطل وكذب لأن الله تعالى يقول في الجنة: (**وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى**) **[طه: 119]** ''فهذه صفة الجنة بلا شك، وليست هذه صفة الأنهار المذكورة، ولا تلك الروضة، ورسول الله لا يقول إلا الحق، فصح كون تلك الروضة من الجنة إنما هو لفضلها، وأن الصلاة فيها تؤدي إلى الجنة، وأن تلك الأنهار لبركتها أضيفت إلى الجنة كما تقول في اليوم الطيب هذا من أيام الجنة'' (ابن حزم، د.ت، ج5، ص.330). وكلام ابن حزم لم يخرج عن القرآن والسنة في استدلاله على مجازية هذه الأمور.

ومما سبق يتبين أن ترك ظاهر النص بالكلية غير مقصود من كلامنا، كما أن إهماله بالكلية غير مطلوب فالتوسط في الأمر هو المراد من حيث القرائن الدالة على أيهما نأخذ كما في حديث صلاة العصر'' فالعمل بالظواهر أيضًا عَلَى تَتَبُّعِ وتغالٍ بَعِيدٌ عَنْ مَقْصُودِ الشَّارِعِ، كَمَا أَنَّ إِهْمَالَهَا إِسْرَافٌ أَيْضًا'' (الشاطبي، 1417، ج3، ص.421). وبذلك نقفل الباب أمام كل متأول يستخدم عقله دون قرينة تحيل دون إرادة المعنى الحقيقي سواء كانت ملحوظة أو ملفوظة. هذه بعض القواعد البسيطة التي توصل إليها الباحث وهي بلا شك مستنبطة من خلال استقراء النصوص ولعل هناك من يأتي عليها بالتعديل أو الإضافة لإثراء حالة الفهم التي هي سبب للطريق المستقيم، والسلوك القويم.

المبحث الثالث:

خطورة عدم الفهم للقران والسنة

كل انحراف في التاريخ كان معظمه بسبب عدم الفهم بقصد، أو بغير قصد، والذي قد يؤدي إلى إضلال وقتال، والخطأ في الفهم هو الذي شطر الأمة فكانت الشيعة الذين أسسوا مذهبهم على فروض خاطئة، ومن ثم بحثوا عن أدلة لها فلم يسعفهم الدليل الصحيح وأرادوا أن يملؤوا الفراغ بالأحاديث المخترعة التي لا سند لها وإنكار ما عداها من الصحيح الذي لا يؤيد فكرتهم، وتأويل القرآن الكريم بما يتوافق وما اعتقدوه سابقا وبذلك صار هناك دينا موازيا للدين الصحيح يعتقدونه وينشؤون الأجيال عليه ويثبتونه عن طريق العاطفة من باب حب علي رضي الله عنه تماما كما فعل النصارى حينما اعتقدوا دينهم من هذا الباب وهو العاطفة وكون الله تقرب لعباده ببذل ابنه الوحيد ليكفر الخطيئة الموروثة، وهذا الفرض الذي بنوا عليه دينهم خاطئ في الأساس فلا يؤخذ بريء بذنب المسيء فهذا ظلم في حق الله تعالى العدل وكذلك هناك ظلم آخر وهو الخطيئة الموروثة فلا توجد خطيئة تورث فهذا ظلم مركب تعالى الله عن هذا علوا كبيرا لكن الناس تستحسن ذلك دون أن يفكروا فأطلق الله عليهم هذه الاطلاقات التي استحقوها عن جدارة وهي التشبيه بالأنعام وهو ذنبهم الذي سيعترفون به يوم القيامة بأنهم لو سمعوا وعقلوا ما كانوا في الدرك، فهبت السكرة وبقيت الفكرة فبصرهم ساعتها حديد.

فالمشكلة ليست في وجود النص، فالنص عند أهل السنة والشيعة واحد وأقصد القرآن، ولكن المشكلة هي في عدم فهم النص، والذي أدى إلى هذا الاختلاف الكبير وهذه بعض الأمثلة من التاريخ.

المطلب الأول: الفرق القديمة

هناك بعض الفرق القديمة التي ضلت الفهم، وتأولت القرآن ليستدلوا به على أفكارهم الخاطئة ومن هذه الفرق

1–الشيعة:

وقد تأولت الشيعة النصوص لتؤيد فكرتها المسبقة، وقالوا مثلا إن المراد بقوله تعالى: **(مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ) {الرحمن: 19}** قالوا المراد علي وفاطمة عن يحيى بن سعيد العطار قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول في قول الله تبارك وتعالى : مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان قال: على وفاطمة بحران عميقان لا يبغى أحدهما على صاحبه يخرج منها اللؤلؤ والمرجان قال الحسن والحسين (العروسي ، ج9، ص.204) والنص لا يحتمل هذا التأويل إنما الحديث عما يخرج من البحر ولا يجوز ترك هذا المعنى القريب الظاهر لمعنى بعيد دون قرينة صارفة عن إرادة المعنى الحقيقي ولا صارف هنا، وهناك كثير من الآيات التي تأولوها على هذا النحو ليؤيدوا فكرة الولاية.

وهذا من أعظم أسباب الخطأ في الفهم وهو الاعتقاد ثم الاستدلال كما مر، إذ يؤمن البعض ببعض المبادئ مسبقاً ثم ينزل النصوص عليها، وما خالفها من قرآن يؤوله، أو سنة ينكرها وبذلك فرغوا النصوص من حقيقتها لتوافق ما اعتقدوه.

2 . الخـوارج:

هناك طائفة من جيش علي ﷺ خرجوا عليه، وقاتلوه كل ذلك بسبب عدم فهم نص من النصوص، وعندما أفهمهم رجع منهم من رجع. مما يدل على أن التوفيق للفهم الصائب من أجل نعم الله تعالى.

روى أحمد عن عبيد الله بن عمرو القاري قال: ''جاء عبد الله بن شداد فدخل على عائشة ونحن عندها جلوس مرجعه من العراق ليالي قُتل علي، فقالت له يا عبد الله بن شداد هل أنت صادقي عما أسألك عنه، تُحدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي، قال: ومالي لا أصدقك، قالت: فحدثني عن قصتهم، قال: فإن علياً لما كاتب معاوية وحكم الحكمان خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وأنهم عتبوا عليه فقالوا: انسلخت من قميص ألبسكه الله تعالى، واسم سماك الله تعالى به، ثم انطلقت فحكَّمت في دين الله « فلا حكم إلا الله « فلما بلغ علياً ما عتبوا عليه وفارقوه، فأمر مؤذن فأذَّن أن لا يدخل على أمير المؤمنين إلا رجل قد حمل القرآن فلما امتلأت الدار من قراء الناس دعا بمصحف إمام عظيم فوضعه بين يديه فجعل يصكه بيده ويقول أيها المصحف حدِّث الناس فناداه فقالوا يا أمير المؤمنين ما تسأل عنه إنما هو مداد في ورق ونحن نتكلم بما رُوينا فماذا تريد؟ قال أصحابكم الذين خرجوا بيني وبينهم كتاب الله، يقول الله تعالى في كتابه في امرأة ورجل **(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا) [النساء: 35]**.

فأمة محمد أعظم دماً وحرمة من امرأة ورجل! ونقموا عليَّ أن كاتبت معاوية .كتب علي بن أبي طالب . وقد جاءنا سهيل بن عمروا ونحن مع رسول الله بالحديبية حين صالح قومه قريشاً فكتب رسول الله «بسم الله الرحمن الرحيم» فقال سهيل لا تكتب «بسم الله الرحمن الرحيم» فقال فكيف نكتب، فقال اكتب باسمك اللهم، فقال رسول الله فاكتب محمد رسول الله، فقال: لو أعلم أنك رسول الله لما أخالفك، فكتب هذا ما صالح محمد بن عبد الله قريشاً، يقول الله تعالى: **(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) [الأحزاب: 21]**. (أحمد، 1421، ج2، ص.85). فحكم الرجال سيدنا علي في حقن دماء المسلمين الرجال، ورأوا من خرجوا عليه أنه لا حكم إلا لله، فبين لهم أن حكم الرجال من حكم الله الذي أمرهم بأن يحكموا بين زوج وزوجة فدماء المسلمين أولى بحقنها، وتحكيم الرجال سيكون بحكم الله ولكن لم يفهموا هذا فدلل على ما فعل بفقهه فعاد منهم من عاد.

فالذي جعل الخوارج يخرجون على سيدنا علي ويقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان هو عدم الفهم وعدم إمعان النظر في آيات الله فقرأوها بألسنتهم، ولم تبلغ عقولهم وهذا الذي عاب رسول الله من حال الخوارج حيث قال:'' يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم» (البخاري 1422، ج4، ص.137).

ومن تأمل كلامهم في مسألة التحكيم مع علي بن أبي طالب وابن عباس وغيرهما ظهر خروجهم عن القصد، وعدولهم عن الصواب والفهم، وهدمهم للقواعد ''فوصفهم بعدم الفهم للقرآن وعند ذلك خرجوا على أهل الإسلام إذ قالوا لا حكم إلا لله «(الشاطبي، 1412، ج2، ص.823). ومعنى لا يجاوز حناجرهم أي السنتهم التي يقرأون بها ولم يتدبروه ويتأملوه ليعرفوا معناه ويفقهوه.

ومن ورائهم قد فهم بعض الشباب قول الله تعالى: **(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: 44]**. فأنزلوها على ظاهرها، كما أنزلوها على المعين وهو خطأ، وكان من نتيجة هذا الفهم ما نراه من بعض الفرق من التطرف في السلوك والقول.

'' والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكفرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم فإن اعتقد وجوب الحكم

بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنه عصياناً مع اعترافه أنه مستحق للعقوبة فهذا كفر أصغر، وإن اعتقده غير واجب، وأنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر، وإن جهله وأخطأه فهذا مخطئ له حكم المخطئين" (ابن القيم، 1416، ج1، ص.346). وهذا تفصيل يدل على الفهم والفقه من ابن القيم رحمه الله تعالى.

قال عطاء «هو كفر دون كفر. وقال طاوس: ليس بكفر الملة ولا كمن يكفر بالله واليوم الآخر" (النيسابوري، 1416، ج2، ص.596).

وقد أطلق الشارع كلمة كفر على بعض المعاصي التي لا يصاحبها إنكار ولا جحود ومن ذلك ما رواه أبو هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد» (الترمذي، 1395، ج1، ص.242) وقال في حجة الوداع «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» (البخاري، 1422، ج1، ص.35) وبذلك نفهم أن الذنوب الكبار قد يطلق عليها كفر لكنه من باب تعظيم هذا الذنب لا من باب الكفر المخرج عن الملة.

3. الجهمية:

ومن الذين أخطأوا في فهم القرآن فرقة الجهمية حيث استدلوا على أن القرآن مخلوق بقوله تعالى: **(إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ). [النساء: 171]**. فقالو: وعيسى كلمة الله وهو مخلوق، إذن فكلمة الله مخلوقة يقصدون القرآن " وكذبت النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى، وذلك أن الجهمية قالوا: عيسى روح الله وكلمته، لأن الكلمة مخلوقة، وقالت النصارى: عيسى روح الله من ذات الله. وكلمته من ذات الله. كما يقال: إن هذه الخرقة من هذا الثوب، وقلنا نحن: إن عيسى بالكلمة كان، وليس عيسى هو الكلمة" (ابن القيم، د.ت، ج1، ص.146). فقالوا إن عيسى عليه السلام كلمة الله وهو مخلوق وأنزلوا هذا على القرآن كله فقالوا مخلوق ليستدلوا به على خلق عيسى وأنه ليس باله كما ادعت النصارى والحقيقة أن عيسى ليس هو عين الكلمة كما فهموا وإنما جاء بالكلمة وهي كن فكان.

المطلب الثاني: الفرق المعاصرة

إن فتنة التكفير والخروج على إمام المسلمين مرتبطة بقضية الفهم الخاطئ لأنهم فهموا الآيات التي تتحدث تكفير من لم يحكم بما أنزل الله فهما خاطئا، ولم يفرقوا بين التكفير العام وتكفير المعين "وكان ابن عمر، يراهم شرار خلق الله، وقال: «إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين» (البخاري، 1422، ج9، ص.16) وهناك فرق أخرى ضلت الطريق ومنها:

1-الأحمدية:

ومن الفرق التي ضلت الطريق فرقة الأحمدية، أو القاديانية، وهي فرقة من الفرق الضالة الذين يدعون الإسلام، ويصلون كصلاة المسلمين، ولهم قناة تبث من لندن، وهم يقولون بعدم ختم النبوة بسبب تأويلهم نصاً في سورة الأحزاب هو قوله تعالى **(مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) [الأحزاب: 40]**.

وقالوا إضافة خاتم إلى جمع العقلاء لا يعني الآخرية مطلقاً، وإن استخدمت هذه الصيغة بمعنى الآخرية فستقابل بالرفض بداهة من كل من يعرف العربية وقالوا: وخاتمية المصطفى تعني أنه لم يكن نبي كمثله فقالوا في تأويل معنى الخاتمية "النبي أرفع منزلة من كافة المخلوقات، ومن الملائكة أيضا مما يعني أن ختم النبوة والمعراج اسمان لشيئ واحد" (أحمد، 1446، ص.7) وهذا تأويل بعيد جدا يعنون به أن الختم معناه الرفعة والعلو حتى على الملائكة، ولهم مكتبة تسمى المكتبة الإسلامية الأحمدية بها كتب زاخرة تتحدث عن هذا النبي المزعوم ميرزا غلام أحمد، وبرروا خاتمية المصطفى بأنها لا تعني الأخرية وإنما تعني الرفعة أو الزينة.

وبهذا الفهم الخاطئ جعلوا نبياً بعد النبي يشرع لهم من دون الله.

والحقيقة أن كلمة خاتم تعني الآخرية والزينة معاً فكلمة خاتم فيها قراءتان بالفتح وتعني الزينة، وبالكسر وتعني الآخرية «قرأ عاصم وحده بفتح التاء بمعنى أنهم به ختموا فهو كالخاتم الطابع لهم، وقرأ الجمهور بكسر التاء بمعنى أنه ختمهم أي جاء آخرهم» (القرطبي، 1384، ج14، ص.196).

وهذه الآية نص في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده فلا رسول بعده بالطريق الأولى ومن الأحاديث الصحيحة الصريحة في ختم نبوة النبي ﷺ ما رواه البخاري عن كعب عن النبي ﷺ قال: " مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له، ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين" (البخاري، 1422، ج4، ص186) فهذا مثال بين واضح على ختم نبوة النبي فقد أكمل الله به الدين وأتم به النعمة.

وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام ومن النصوص الدالة أيضا على ختم النبوة ما رواه البخاري عن جبير بن مطعم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب» (البخاري، 1422، ج6، ص151).

ومعنى العاقب الذي لا نبي بعده وبالأحرى لا رسول بعده لأن النبوة أعم من الرسالة جاء في رواية مسلم «وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد» (مسلم، د.ت، ج4، ص1828). وأحد هنا تشمل النبوة والرسالة وهذا نص بين قاطع لا لبس فيه، فهذه النصوص القاطعة في ختم نبوة النبي ليست مجالا للنقاش ولكن الفهم الخاطئ هو الذي جعل هناك فرقة كاملة تبتدع وتخترع وتنحنت دينا موازيا لأجل خطأ في فهم نص من النصوص.

2-فرق أخرى

وهناك فرق أخرى، ضلت الفهم عن الله وعن رسوله فاحتكروا الأسماء لهم، ولطائفة من الناس معهم، فأحدثوا فرقة بين المجتمع، فالفرقة من الفرقة، وهو التفريق بين الناس، ومما يدل على خطأ منهجهم أن النبي أمر حال الفتنة بترك كل تلك الفرق ولم يصوب واحدة منها فأمر النبي ﷺ بلزوم جماعة المسلمين، ولم يأمر بلزوم فرقة بعينها.

عن حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ ﷺ قال: «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير. وأنا أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني. فقلت: يا رسول الله: إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم. فقلت: وهل بعد هذا الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن. قلت وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هدي، تعرف منهم وتنكر. قلت: فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال. نعم. فتنة عمياء، ودعاة على أبواب جهنم؛ مَنْ أجابَهم إليها قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله، صفهم لنا. قال: قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا. قلت: يا رسول الله ما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يأتيك الموت وأنت على ذلك» (البخاري، 1422، ج4، ص.199). فهناك دعاة على أبواب جهنم يدعون إليها فلم يأمر النبي ساعتها بالانضمام إلى فرقة من الفرق الموجودة على الساحة وإنما يلزم جماعة المسلمين. المراد بالجماعة «جماعة المسلمين» (فتح الباري، 1379، ج12، ص.201)

فتلك الفرق والمسميات على الساحة أدعى لتحريش الشيطان بينها، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ بِالتَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» (أبي يعلى، 1404، ج4، ص.194). فرضي الشيطان بهذا وهو الوقيعة بين المسلمين وهذه الفرق نرى بينها ذلك في هذه الأيام.

مما سبق يتبين: أنه من لم يحسن الفهم عن الله ورسوله ويقف عند الآيات ،والأحاديث طويلاً متأملاً جامعاً بين أولها وآخرها، موفقاً بين مثبتها ونافيها، مقارناً بين خاصها وعامها، ثم يأتي دور الاجتهاد بعقل منضبط بفهم السلف والقواعد الكلية للإسلام، وعقل فارغ من فكرة مسبقة، مع مراعاة قواعد اللغة والعلوم المساعدة من الفقه وأصوله وعلوم الحديث والتاريخ وغيرها فما أسرع ما تضل راحلته، وتضيع منه غايته، فيشرق، أو يُغرِّب وقد رأينا أنه كيف أن الخطأ في فهم نص من النصوص جعل بعض أصحاب سيدنا علي يخرجون عليه، وكيف استحل البعض دماء المسلمين، وكيف جعل الأحمدية يعتقدون نبياً بعد النبي، وغيرها من الاعتقادات التي سببها عدم فهم النصوص والله تعالى أعلم.

خاتمة البحث:

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات على النحو التالي:

أولاً: النتائج

1-اهتمام القرآن والسنة بقيمة الفهم لأهميته وخطورته.

2-من أهم أسباب الخطأ عدم ضبط القواعد الكلية لفهم القرآن والسنة.

3- عدم الفهم أدى إلى انقسام الناس إلى فرق وشيع وأحزاب.

ثانياً: التوصيات

1- إدامة النظر في كتاب الله تعالى وسنة نبيه الصحيحة بالتدبر والفهم.

2- استصحاب قواعد ضبط فهم الكتاب والسنة عند استقراء الدليل حتى لا يزيغ القلم، ويشرد الفكر، فيستقيم الطرح.

3- على الفرق الإسلامية المعاصرة مراجعة أفكارها وتصحيح المسار على كتاب الله وسنة رسوله بفهم صحيح مستقيم.

المراجع:

ابن تيمية، أحمد، (1411) درء تعارض العقل والنقل. (ج1، ط2)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ابن تيمية، أحمد، (1416)، مجموع الفتاوى. (ج9)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية.

ابن حجر، أحمد، (1379)، فتح الباري شرح صحيح البخاري. (ج1)، دار المعرفة.

ابن حزم، أحمد، (د.ت)، المحلى بالآثار. (ج5)، دار الفكر.

ابن حنبل، أحمد، (1416)، المسند. (ج1، ط1)، دار الفكر.

ابن قيم، محمد، (1408)، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة. (ج2)، دار العاصمة.

ابن قيم، محمد، (1411)، إعلام الموقعين عن رب العالمين. (ج1)، دار الكتب العلمية.

ابن قيم، محمد، (1415)، زاد المعاد في هدي خير العباد. (ج1، ط27)، مؤسسة الرسالة.

ابن قيم، محمد، (د.ت)، الروح. (ج1)، دار الكتب العلمية.

ابن كثير، إسماعيل، (1420)، تفسير القرآن العظيم. (ج2، ط2)، دار طيبة للنشر والتوزيع.

ابن ماجه، محمد، (1430)، سنن ابن ماجة. (ج2، ط1)، دار الرسالة العالمية.

ابن منظور، محمد، (1414)، لسان العرب. (ج10، ط3)، دار صادر

أبو الحسن، مسلم بن الحجاج، (د.ت)، صحيح مسلم. (ج4، ط بدون)، دار إحياء التراث العربي

أبو العز الحنفي، محمد بن علاء، (1417)، شرح العقيدة الطحاوية. (ج1، ط10)، مؤسسة الرسالة

أبو داود، سليمان، (1430)، سنن أبي داوود. (ج2)، دار الرسالة العالمية

أبو عبد الله، أحمد بن حنبل. (1421)، مسند أحمد. (ج2، ط1)، مؤسسة الرسالة

أبو يعلى، أحمد بن علي. (1404)، مسند أبي يعلى. (ج4، ط1)، دار المأمون للتراث

أحمد، طاهر، (1446)، خاتم النبيين المفهوم الحقيقي، الشركة الإسلامية المحدودة.

الألباني، محمد (1427)، أصل صفة صلاة النبي»هامش». (ج2، ط1)، مكتبة المعارف

الباجوري، ابراهيم (1422)، حاشية الإمام الباجوري على جوهرة التوحيد. (ط1)، دار السلام

البخاري، محمد، (1422)، صحيح البخاري. (ج4)، دار طوق النجاة.

بدوي، عبد الرحمن، (1977)، مناهج البحث العلمي. (ط3)، وكالة المطبوعات

البيهقي، أحمد، (1424)، سنن البيهقي. (ج10، ط3)، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان.

الترمذي، محمد، (1395)، سنن الترمذي. (ج، ط2)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي

الخازن، علي بن محمد (1415)، لباب التأويل في معاني التنزيل. (ج3، ط1)، دار الكتب العلمية

الدارمي: عبد الله، (1412)، سنن الدارمي. (ج2)، دار المغني للنشر والتوزيع.

الرازي، محمد، (1420)، مفاتيح الغيب. (ج19، ط3)، دار إحياء التراث العربي.

الزبيدي، محمّد، (د.ت)، تاج العروس من جواهر القاموس. (ج33)، دار الهداية.

سابق، سيد (1425) فقه السنة. (ج2، ط1)، الفتح للإعلام العربي

السيوطي، عبد الرحمن، (1394)، الاتقان في علوم القرآن. (ج3)، الهيئة المصرية العامة للكتاب

الشاطبي، إبراهيم، (1417)، الموافقات. (ج2)، دار ابن عفان.

صيني، سعيد إسماعيل، (1415)، قواعد أساسية في البحث العلمي. (ط1)، مؤسسة الرسالة

الطبري، محمد، (1420)، جامع البيان في تأويل القرآن. (ج18)، مؤسسة الرسالة.

الطحاوي، محمد، (1417)، شرح العقيدة الطحاوية. (ج1، ط10)، مؤسسة الرسالة.

العروسي، عبد علي، (د.ت)، تفسير نور الثقلين (ج6، ط1)، مؤسسة التاريخ العربي .

العزاوي، رحيم، (1429)، مقدمة في منهج البحث العلمي، دار دجلة.

العمراني، يحي، (1419)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار. (ج2)، أضواء السلف.

العياشي، محمد بن مسعود، (1421)، تفسير العياشي. (ج2، ط 1)، مؤسسة البعثة

العيني، محمود، (د.ت)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (ج2)، دار إحياء التراث العربي

الغزالي، محمد، (1424)، الاقتصاد في الاعتقاد، دار الكتب العلمية.

محمود، مصطفى، (1999)، الشفاعة، أخبار اليوم.

النسائي، أحمد، (1406)، سنن النسائي. (ج2، ط2)، مكتب المطبوعات الإسلامية.

النيسابوري، الحسن بن محمد، (1416)، غرائب القرآن ورغائب الفرقان. (ج2، ط1)، دار الكتب العلمية

University of Hail

Journal of Human Sciences
At Hail University

Journal of Human Sciences

A Scientific Refereed Journal Published by University of Hail

Seventh year, Issue 24
Volume 1, December 2024

Arcif
Analytics

Print 1658 -788 X
Online E- 8819-1658